المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

ثمن الاعلانات :
1،35 درهم للسطر المحتوى على 26 حرفا
(قرار رقم 399.66 بتاريخ 14 يونيه 1966)

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية
الواقعة بالرباط ـ شالة

يؤدى عن تغيير العنوان 0،25 درهم
مع بيان العنوان القديم
او توجيه غلاف مضمن فيه هذا العنوان

تصدر يوم الاربعاء

ان جميع الارساليات تكون باسم المحاسب المنصرف بالمطبعة الرسمية
التليفون : 25-250-24 و 25-250
حساب الشيك البريدي رقم 16-101 بالرباط

ثمن النسخة : 1،20 درهم
ثمن النسخة عن السنوات الفارطة : 1،80 درهم

الاشتراكات :	لسنة	لستة أشهر
المغرب	46 درهما	30 درهما
البلدان الاخرى	52 »	35 »

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صبغة رسمية يتحتم صدورها بالجريدة الرسمية

فهرست

صحيفة

نصوص عامة

قانون المالية.

ظهير شريف بمثابة قانون المالية عن سنة 1974 رقم 1.73.707 بتاريخ 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) 4089

الدخر الاستثمار.

قرار اوزير المالية رقم 1238.73 بتاريخ 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) بتطبيق الفصل 37 من المرسوم الملكي رقم 1010.65 الصادر في 8 رمضان 1385 (31 دجنبر 1965) بمثابة قانون المالية عن سنة 1966 4116

نصوص عامة

ظهير شريف بمثابة قانون المالية عن سنة 1974 رقم 1.73.707 بتاريخ 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973)

الحمد لله وحده

الطابع الشريف ـ بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه).

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولاسيما الفصل 102 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.260 الصادر في 9 شعبان 1392 (18 شتنبر 1972) بمثابة القانون التنظيمي للمالية ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 331.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بتطبيق مقتضيات القانون التنظيمي للمالية المتعلقة بتقديم قوانين المالية ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتي :

القسم الاول

القواعد العامة للتوازن المالي

الجزء الاول

المقتضيات المتعلقة بالمداخيل.

أ) الضرائب والمداخيل المأذون فيها.

الفصل 1.

I. ـ يبقى العمل جاريا خلال سنة 1974 طبقا للمقتضيات التشريعية والتنظيمية المعمول بها مع مراعاة مقتضيات هذا الظهير :

1 ـ بتحصيل الضرائب والمحصولات والمداخيل المخصصة بالدولة ؛

2 ـ بتحصيل الضرائب والمحصولات والمداخيل المخصصة بالجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والمنظمات المؤهلة بصفة قانونية.

II ـ ان جميع الضرائب المباشرة أو غير المباشرة باستثناء الضرائب المأذون فيها طبقا لمقتضيات النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها وطبقا لمقتضيات هذا الظهير تعتبر كيفما كانت الصفة والاسم الذي تستخلص به ممنوعة منعا كليا والا فان السلطات التي تأمر بها والمستخدمين الواضعين لجداولها وتعاريفها والمباشرين لاستخلاصها يتعرضون للمتابعة بوصفهم مختلسين

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بصرف النظر عن اقامة دعوى المطالبة بالاسترداد خلال ثلاث سنوات على القباض أو المحصلين أو غيرهم من الاشخاص الذين يكونون قد قاموا بعمليات التحصيل.

ويتعرض كذلك للعقوبات المقررة بشأن المختلسين جميع أرباب السلطة العمومية أو الموظفين العموميين الذين يكونون قد منحوا بصورة من الصور ولاى سبب من الاسباب دون اذن قانونى أو تنظيمى ترخيصات أو اعفاءات من الحقوق أو الضرائب أو الاداءات العمومية أو الذين يكونون قد قدموا مجانا محصولات أو خدمات خاصة بمؤسسات الدولة.

الضريبة المفروضة على الارباح المهنية.

الفصل 2.

تغير أو تتمم كما يلى الفصول 18 و 25 و 41 من الظهير الشريف رقم 1.59.430 الصادر فى فاتح رجب 1379 (31 دجنبر 1959) بتنظيم الضريبة المفروضة على الارباح المهنية :

« الفصل 18. — .....

« ..... المتعلقة باستعمال الاموال الاحتياطية الخاصة « باعادة التقدير.

« واذا وقع تخفيض من رأس المال بعد أو قبل ادماج الاموال « الاحتياطية الخاصة باعادة التقدير فى رأس المال المذكور دون « أن ينصرم أجل يعادل على الاقل ثلاث سنوات بين السنوات المالية « التى أنجزت خلالها هذه العمليات ، فان مبلغ الاموال الاحتياطية « المدمجة أو مبلغ التخفيض من رأس المال ينقل فى حدود مبلغ « هذه الاموال الاحتياطية الى نتائج السنة المالية التى تمت خلالها « آخر عملية من هذه العمليات أو الى نتائج أقدم سنة من السنوات « المالية غير المتقادم بشأنها والخاضعة للتحقيق.

« غير أن المقتضيات السابقة لا تطبق عندما يهدف التخفيض « من رأس المال الى تغطية بعض الخسائر فى حالة عدم توفر « أموال احتياطية كافية.

« وفى حالة تفويت احدى المقاولات أو انقطاعها عن العمل ... »

(الباقى لا تغيير فيه.)

« الفصل 25 — .....

« وتتلقى تصريحاتهم وتحدد لهم عند الاقتضاء أسس فرض « الضريبة عليهم.

« وتكون المقررات الصادرة عن اللجنة المحلية لفرض الضرائب « غير قابلة للطعن فيها :

« فيما يخص الملزم بالضرائب ، اذا كان مقدار الزيادات المحددة « من طرف هذه اللجنة لا يتجاوز 20.000 درهم أو نسبة 50 % « من المقدار الاساسى المصرح به من لدن الملزم بالضريبة ؛

« فيما يخص الادارة ، اذا كان الفرق بين المقدار الاساسى الذى « أعلنت عنه والمقدار الناتج عن مقرر اللجنة المحلية لفرض الضريبة « لا يتجاوز 20.000 درهم.

« وتخول كل من الادارة والملزم بالضريبة فى جميع الحالات « الاخرى الحق فى تقديم طلب طعن الى اللجنة المركزية المنصوص « عليها فى الفصل 27 . ويجب أن يمارس هذا الطعن خلال أجل « 15 يوما يبتدىء من تاريخ تبليغ المقرر الصادر عن اللجنة المحلية « لفرض الضرائب. »

(الباقى لا تغيير فيه).

« الفصل 41 —

« يباشر استخلاص الضرائب كما هو الشأن فى الضريبة المهنية « (البتانتا) مع مراعاة مقتضيات الفصل 39.

« غير أن الملزمين المفروضة عليهم الضريبة على أساس المقادير « المحددة للاشخاص المعنويين والذين يبلغ ربحهم المفروضة عليه « الضريبة والناتج عن تصريحهم 50.000 درهم أو يتجاوزها « يتعين عليهم أن يدفعوا الى القابض قسطا احتياطيا يعادل مبلغه « نصف مبلغ الضرائب الخاصة بالربح المذكور . ويجب أن ينجز « هذا الدفع فى أجلى التصريح المقررين فى الفصلين 23 و 31. »

الفصل 3.

تطبق مقتضيات الفصل الثانى ابتداء من فاتح يناير 1974.

المساهمة التكميلية المرتبة على الدخل الاجمالى للاشخاص الذاتيين

الفصل 4.

ان الفقرة الرابعة من الفصل الثانى من قانون المالية لسنة 1972 رقم 22.71 المؤرخ فى 13 ذى القعدة 1391 (31 دجنبر 1971) تتمم بالفقرة ب المكررة الآتية :

« الفقرة الرابعة. — .....

« ب) .....

« 2 — .....

« لاجل التحصيل خلال السنة السابقة ؛

« ب مكرر) فيما يخص المداخيل المفروضة عليها ضريبة نوعية « مغربية والمعفاة من الضريبة المذكورة كلا أو بعضا عملا بمقتضيات « خاصة ، مبلغ المداخيل المتخذ أساسا لفرض الضريبة فى حالة « عدم اعفاء كلى أو جزئى. »

.....

(الباقى لا تغيير فيه.)

الفصل 5.

تطبق مقتضيات الفصل الرابع ابتداء من فاتح يناير 1974.

تعريفة الاداءات الجمركية عند الاستيراد.

الفصل 6.

يصادق طبقا لمقتضيات المقطع الاخير من الفصل الثانى من الظهير الشريف رقم 1.57.170 الصادر فى 23 شوال 1376 (24 مايو 1957) بتحديد تعريفة الاداءات الجمركية عند الاستيراد ، حسبما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.61.157 المؤرخ فى 25 ربيع الاول 1381 (6 شتنبر 1961) على التغييرات المدخلة بالقرارات الآتية على تعريفة الاداءات الجمركية عند الاستيراد :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار وزير المالية رقم 1059.72 الصادر في 8 ذي القعدة 1392 (15 دجنبر 1972) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتوجات ؛

قرار وزير المالية رقم 27.73 الصادر في 5 ذي الحجة 1392 (10 يناير 1973) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتوجات ؛

قرار وزير المالية رقم 89.73 الصادر في 27 ذي الحجة 1392 (فاتح فبراير 1973) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتوجات ؛

قرار وزير المالية رقم 211.73 الصادر في 11 محرم 1393 (15 فبراير 1973) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتوجات ؛

قرار وزير المالية رقم 397.73 الصادر في 25 صفر 1393 (31 مارس 1973) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتوجات ؛

قرار وزير المالية رقم 414.73 الصادر في 25 صفر 1393 (31 مارس 1973) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتوجات ؛

قرار وزير المالية رقم 676.73 الصادر في 25 جمادى الاولى 1393 (27 يونيه 1973) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتوجات ؛

قرار وزير المالية رقم 735.73 الصادر في فاتح جمادى الثانية 1393 (2 يوليوز 1973) الموقف بموجبه موقتا استخلاص الاداء الجمركي عن استيراد الاسمنت ؛

قرار وزير المالية رقم 743.73 الصادر في 8 جمادى الثانية 1393 (9 يوليوز 1973) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتوجات ؛

قرار وزير المالية رقم 1052.73 الصادر في 5 شوال 1393 (فاتح نونبر 1973) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتوجات.

الضريبة المفروضة على المنتوجات والضريبة المفروضة على الخدمات.

الفصل 7.

تغير أو تتمم كما يلي الفصول 7 المكرر و 13 و 76 من الظهير الشريف رقم 1.61.444 الصادر في 22 رجب 1381 (30 دجنبر 1961) المعوضة بموجبه الضريبة على المعاملات بضريبة على المنتوجات وضريبة على الخدمات ، حسبما وقع تغييرها أو تتميمها ولاسيما بالفصل 8 من الظهير الشريف رقم 1.73.400 الصادر في 29 جمادى الثانية 1393 (30 يوليوز 1973) بمثابة القانون المعدل للمالية عن سنة 1973 :

« الفصل 7 المكرر. — تفرض الضريبة الخاصة بالخدمات :

« 1 — بمقدار 12 % على المنتوجات الآتية :

« الاغذية المركبة الخاصة بالاطفال ؛

« ..... »

« الحبوب والفواكه المعدة للبذر ؛

« 2 — بمقدار 11,25 % ..... »

(الباقي لا تغيير فيه.)

« الفصل 13. — تعفى من الضريبة المفروضة على المنتوجات « والضريبة المفروضة على الخدمات المبيعات غير المستهلكة « في عين المكان والمنتوجات المسلمة المشار اليها في الفصول 4 « و 7 المكرر و 8 و 9 و 11 والمتعلقة بما يلي :

« 1 — .....

« .....

« 22 — الاسمدة :

« يراد بالاسمدة المواد ذات الاصل المعدني أو الكيماوي « أو النباتي أو الحيواني العادية أو الممزوج بعضها ببعض « المستعملة لاخصاب التربة (الارقام من 01 — 31 — 5 الى 05 « من قائمة التعاريف الجمركية) ؛

« ويطبق الاعفاء كذلك على المزيج من المنتوجات المضادة « للطفيليات ومن العناصر الدقيقة والاسمدة الذي يشتمل على حصة « وافرة من الاسمدة. »

« 76. — تعفى من الضريبة :

« 1 — .....

« .....

« 16 — الاسمدة حسبما هي محددة في الفقرة 22 من الفصل 13. »

الفصل 8.

تطبق مقتضيات الفصل 7 ابتداء من فاتح يناير 1974.

حقوق التسجيل والتنبر.

الفصل 9.

تغير كما يلي الفقرة 3 من الفصل 93 من المرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 جمادى الثانية 1378 (24 دجنبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة بالتسجيل والتنبر :

« الفصل 93 — .....

« الفقرة 3 — ان الاداء المفروض على الحصة المساهم بها في الشركة « والاداء الاضافي المفروض على الحصص المشتملة على منقولات « أو عقارات يستخلصان حسب نصف التعريفة عما يلي :

« أ) عقود كل شركة تقوم خلال الثلاث سنوات الموالية للتخفيض « من رأس مالها باعادة تأسيس رأس المال المذكور كلا أو بعضا اذا « كانت الحصص الجديدة المساهم بها لا تتجاوز مبلغ « التخفيض السابق ؛

« ب) عقود ضم الشركات ذات الاسهم أو المسؤولية المحدودة « بعضها الى بعض كيفما كان تاريخ تأسيس الشركات المنضم « بعضها الى بعض وسواء كان هذا الانضمام قد وقع عن طريق انضمام

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« شركات أو احداث شركة جديدة ولكن بشرط أن يكون مقر الشركة
« الجديدة او الشركة المنضم اليها في المغرب ؛

« ج) العقود المثبت بموجبها طبقا للتشريع والنظام المتعلقين
« باتخاذ تدابير لتشجيع الاستثمارات ان شركة ذات أسهم أو
« مسؤولية محدودة قد ساهمت في شركة أخرى مؤسسة طبقا
« لاحدى الكيفيتين المذكورتين بجزء من عناصر أصولها ،

« وتعفى من أداء واجب نقل الملكية المطبق على التكفل بالخصوم
« عند الاقتضاء العقود المشار اليها في المقطعات (أ) و (ب) و (ج)
« أعلاه.

« أما انضمام الشركات بعضها الى بعض سواء كان عن طريق
« الضم أو عن طريق احداث شركات جديدة وكذا جزء عناصر الاصول
« المساهم به من طرف احدى الشركات في شركة أخرى ، فلا يمكن
« ان يحول دون استخلاص الضرائب والاداءات وغيرها من الديون
« كيفما كان نوعها الواجبة للدولة والبلديات والجماعات العمومية
« الاخرى أو المؤسسات العمومية ، وتعتبر الشركات المتفرعة عن
« انضمام شركات اخرى مسؤولة في جميع الحالات عن أداء كل
« المبالغ المنتهى أجلها حالا او استقبالا والواجب على الشركات
« المنقرضة دفعها الى الدولة والبلديات والجماعات العمومية الاخرى
« أو المؤسسات العمومية التي تحتفظ فيما يخص هذا الاستخلاص
« بالضمانات والامتيازات السابقة.

« ويخفض الاداء عن الحصة المساهم بها في الشركات والاداء
« الاضافي الخاص بالحصص المشتملة على منقولات أو عقارات الى نسبة
« 0،50 % دون أداء اضافي أو اداء عن نقل الملكية بشأن الخصوم
« المتكفل بها عند الاقتضاء فيما يخص عقود الشركات التي يملك
« نسبة 50 % من رأس مالها على الاقل اشخاص ذاتيون مغاربة
« أو اشخاص معنويون مغاربة يجرى عليهم الحق العام أو اشخاص
« معنويون يجرى عليهم القانون الخاص ويعتبرون مغاربة حسب
« مدلول الظهير الشريف رقم 1.73.210 الصادر في 26 محرم 1393
« (2 مارس 1973) بشأن ممارسة بعض الاعمال ، حسبما وقع
« تغييره بالظهير الشريف رقم 1.73.339 المؤرخ في 4 ربيع
« الثاني 1393 (7 مايو 1973) عندما تتعلق هذه العقود بما يلي :
« – تأسيس الشركات ،
« – تحويل الشركات ،
« – الزيادات في رأس المال ولو كانت ناتجة عن اعادة
« التأسيس الكلية أو الجزئية المشار اليها في الفقرة 3 (أ)
« من الفصل 93 المذكور ،
« – انضمام الشركات بعضها الى بعض أو الحصص الجزئية المشار
« اليها في الفقرة 3 (ب) و (ج) من الفصل 93 أعلاه. »

. . . . . .

الفصل 10.

تطبق مقتضيات الفصل 9 ابتداء من فاتح يناير 1974.

الفصل 11.

يغير كما يلي الفصل 11 من الظهير الشريف رقم 1.73.409 الصادر في 13 رجب 1393 (13 غشت 1973) بمثابة قانون يتعلق باتخاذ التدابير الخاصة بتشجيع استثمارات الصناعة التقليدية :

« الفصل 11 – يحدد الاداء عن حصة المساهمة في الشركات
« دون قيد ولا شرط في نسبة 0،50 % لفائدة العمليات المتعلقة
« بتكوين رؤوس الاموال أو الزيادة فيها.

« ويستثنى التخفيض من الاداء عن حصة المساهمة المنصوص
« عليه في المقطع السابق التخفيض المبين في الفقرة 3 من الفصل 93
« بالكتاب الاول من المرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 جمادى
« الثانية 1378 (24 دجنبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة بالتسجيل
« والتنبر ، غير أنه يؤدى الى الاعفاء من الاداء الاضافي المشار اليه
« في الفقرة الثانية من الفصل 93 المذكور والى الاعفاء من الاداءات
« عن نقل الملكية المتعلقة بالتكفل بالخصوم عند الاقتضاء. »

الفصل 12.

يغير كما يلي الفصل 6 من الظهير الشريف رقم 1.73.410 الصادر في 13 رجب 1393 (13 غشت 1973) بمثابة قانون يتعلق باتخاذ التدابير الخاصة بتشجيع الاستثمارات البحرية :

« الفصل 6. – يحدد الاداء عن الحصة المساهم بها في الشركات
« دون قيد ولا شرط بنسبة 0،50% لفائدة العمليات المتعلقة بتكوين
« رؤوس المال أو الزيادة فيها ».

« ويستثنى التخفيض من الاداء عن حصة المساهمة المنصوص عليه
« في المقطع السابق التخفيض المبين في الفقرة 3 من الفصل 93
« بالكتاب الاول من المرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في
« 12 جمادى الثانية 1378 (24 دجنبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة
« بالتسجيل والتنبر ، غير انه يؤدى الى الاعفاء من الاداء الاضافي
« المشار اليه في الفقرة الثانية من الفصل 93 المذكور والى الاعفاء
« من الاداآت عن نقل الملكية المتعلقة بالتكفل بالخصوم عند الاقتضاء. »

الفصل 13.

يغير كما يلي الفصل 7 من الظهير الشريف رقم 1.73.411 الصادر في 13 رجب 1393 (13 غشت 1973) بمثابة قانون تعلق باتخاذ التدابير الخاصة بتشجيع الاستثمارات السياحية :

« الفصل 7. – يحدد الاداء عن حصة المساهمة في الشركات
« دون قيد ولا شرط بنسبة 0،50% لفائدة العمليات المتعلقة بتكوين
« رؤس الاموال أو الزيادة فيها.

« ويستثنى التخفيض من الاداء عن حصة المساهمة المنصوص عليه
« في المقطع السابق التخفيض المبين في الفقرة 3 من الفصل 93
« بالكتاب الاول من المرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في
« 12 جمادى الثانية 1378 (24 دجنبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة
« بالتسجيل والتنبر ، غير انه يؤدى الى الاعفاء من الاداء الاضافي
« المشار اليه في الفقرة الثانية من الفصل 93 المذكور والى الاعفاء من
« الاداءات عن نقل الملكية المتعلقة بالتكفل بالخصوم عند الاقتضاء. »

الفصل 14.

يغير كما يلي الفصل 11 من الظهير الشريف رقم 1.73.412 الصادر في 13 رجب 1393 (13 غشت 1973) بمثابة قانون يتعلق باتخاذ التدابير الخاصة بتشجيع الاستثمارات المنجمية :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الفصل 11 – يحدد الاداء عن حصة المساهمة في الشركات دون
« قيد ولا شرط بنسبة 0،50 % لفائدة العمليات المتعلقة بتكوين رؤوس
« الاموال أو الزيادة فيها.

« ويستثنى التخفيض من الاداء عن حصة المساهمة المنصوص عليه
« في المقطع السابق التخفيض المبين في الفقرة 3 من الفصل 93
« بالكتاب الاول من المرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في
« 12 جمادى الثانية 1378 (24 دجنبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة
« بالتسجيل والتنبر ، غير انه يؤدى الى الاعفاء من الاداء الاضافي
« المشار اليه في الفقرة الثانية من الفصل 93 المذكور والى الاعفاء من
« الاداءات عن نقل الملكية المتعلقة بالتكفل بالخصوم عند الاقتضاء. »

الفصل 15.

يغير كما يلي الفصل 11 من الظهير الشريف رقم 1.73.413 الصادر في 13 رجب 1393 (13 غشت 1973) بمثابة قانون يتعلق باتخاذ التدابير الخاصة بتشجيع استثمارات الصناعة العصرية :

« الفصل 11 – يحدد الاداء عن حصة المساهمة في الشركات دون
« قيد ولا شرط في نسبة 0،50 % لفائدة العمليات المتعلقة بتكوين
« رؤوس الاموال أو الزيادة فيها.

« ويستثنى التخفيض من الاداء عن حصة المساهمة المنصوص عليه
« في المقطع السابق التخفيض المبين في الفقرة 3 من الفصل 93
« بالكتاب الاول من المرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في
« 12 جمادى الثانية 1378 (24 دجنبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة
« بالتسجيل والتنبر ، غير انه يؤدى الى الاعفاء من الاداء الاضافي
« المشار اليه في الفقرة الثانية من الفصل 93 المذكور والى الاعفاء من
« الاداءات عن نقل الملكية المتعلقة بالتكفل بالخصوم عند الاقتضاء. »

الفصل 16.

تطبق مقتضيات الفصول 11 و 12 و 13 و 14 و 15 ابتداء من فاتح يناير 1974.

الفصل 17.

يغير كما يلي الفصل 86 من الكتاب الاول من المرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 جمادى الثانية 1378 (24 دجنبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة بالتسجيل والتنبر :

« الفصل 86. – نقل الملكية بالمجان – يفرض الاداء وعند
« الاقتضاء الاداء الاضافي المقرران في الفقرة الاولى من الفصل 96
« بعده على الهبات بين الاحياء المتعلقة بالعقارات من حيث
« ملكية الرقبة أو الملكية أو المنفعة والتصريحات التي يدلي بها
« الواهب أو ممثلوه والمتعلقة بنفس الاملاك وكذا الاعترافات
« القضائية بالهبات اليدوية.

« غير أن الهبات الاولى المقدمة لمن يأتي لا يفرض عليها
« الا أداء مخفض قدره 1 % دون أداء اضافي الى غاية قيمة
« تقل عن 50.000 درهم أو تعادلها :

« – اما مباشرة بين الازواج وبين الاقارب من الدرجة الاولى
« الى الدرجة الثانية ؛

« – واما بين الاشخاص الذين يبلغون في تاريخ الهبة 60 سنة
« كاملة من العمر أو يكونون مصابين بعاهة يتعذر عليهم
« معها القيام بضروريات الحياة.

« ويعاقب عن كل غش بغرامة يحدد مقدارها في 100 %
« من مبلغ الاداءات العادية المطالب بها مع مبلغ استخلاص أدنى
« قدره 250 درهما.

الفصل 18.

تطبق مقتضيات الفصل 17 ابتداء من فاتح يناير 1974.

الفصل 19.

يغير كما يلي الفصل 10 من الظهير الشريف رقم 1.73.400 الصادر في 29 جمادى الثانية 1393 (30 يوليوز 1973) بمثابة القانون المعدل للمالية عن سنة 1973 :

« الفصل 10 – .....

« I – ان أداءات التسجيل المنصوص عليها في الفصول 57 و 72
« و 77 و78 و 79 و 80 و 87 (الفقرة الاولى) و 93 من الكتاب الاول
« من المرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 جمادى الثانية 1378
« (24 دجنبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة بالتسجيل والتنبر
« تخفض من 9 مايو 1973 لغاية 31 مايو 1975 الى نسبة 0،50 %
« دون أداء اضافي أو أداء عن نقل الملكية بخصوص الخصوم
« المتكفل بها عند الاقتضاء فيما يرجع لعقود الشركات المتعلقة
« بما يلي التي ينجزها أشخاص ذاتيون أو معنويون لاجل
« القيام حسب مدلول الظهير الشريف رقم 1.73.210 المؤرخ
« في 26 محرم 1393 (2 مارس 1973) بمغربة نشاط مبين
« أو غير مبين في اللائحة المضافة الى المرسوم رقم 2.73.220
« الصادر في 5 ربيع الثاني 1393 (8 مايو 1973) بتطبيق الظهير
« الشريف المذكور :

« – عمليات التخلي عن الاسهم أو السندات ،

« – عمليات الرهن العقاري أو الحيازي ،

« – عمليات بيع المحلات التجارية أو الزبناء أو التخلي عنها ،

« – عمليات التخلي عن الديون والتفويض فيها والاعتراف بها ،

« – عقود تأسيس الشركات وتحويلها ،

« – الزيادات في رأس المال ولو كانت ناتجة عن اعادة التأسيس
« الكلية أو الجزئية مع مراعاة توفر الشروط المطلوبة
« في الفقرة 3 أ – من الفصل 93 المشار اليه أعلاه ،

« – عقود انضمام الشركات بعضها الى بعض أو الحصص
« الجزئية المقدمة من طرف شركات الاسهم أو المسؤولية
« المحدودة المبينة في الفقرة 3 (ب) و (ج) من الفصل 93
« المشار اليه أعلاه.

« والتي يمارسها أشخاص ذاتيون أو معنويون بمفهوم الظهير الشريف
« بمثابة قانون رقم 1.73.210 بتاريخ 26 محرم 1393 (2 مارس 1973)
« لقصد مغربة الاعمال المحددة أو غير المحددة في اللوائح المضافة
« الى المرسوم رقم 2.73.220 بتاريخ 5 ربيع الثاني 1393
« (8 مايو 1973) بتطبيق الظهير الشريف المشار اليه أعلاه.

« II – يجب أن تحرر استنادا الى هذا الفصل العقود المستفيدة
« من تخفيض في الاداءات. »

الفصل 20.

تتمم كما يلي الفقرة 3 من القسم ب من الفصل 98 بالكتاب الاول من المرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 جمادى الثانية 1378 (24 دجنبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة بالتسجيل والتنبر :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الفصل 98. — .....

« ان العقود المفروض عليها اجراء التسجيل أو المسجلة قبل « الاداء أو المسجلة بالمجان أو المعفاة من هذا الاجراء وهي :

« القسم ب :

« العقود المسجلة بالمجان.

« .....

« المقطع 3 — القرض :

« .....

« 17 — جميع العقود المتعلقة بعمليات القرض المنجزة بين « الافراد والصندوق المغربي للصفقات.

.....

الفصل 21.

تطبق مقتضيات الفصل 20 ابتداء من فاتح يناير 1974.

الفصل 22.

يغير كما يلي المقطع 16 من الفقرة 5 بالقسم ب من الفصل 98 بالكتاب الاول من المرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 جمادى الثانية 1378 (24 دجنبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة بالتسجيل والتنبر :

« الفصل 98. — .....

« ان العقود المفروض عليها اجراء التسجيل أو المسجلة « قبل الاداء أو المسجلة بالمجان أو المعفاة من هذا الاجراء هي :

« القسم ب :

« المقطع 5 — الاعفاءات ذات الصبغة الاجتماعية.

« 16. — المكتوبات والعقود كيفما كان نوعها وعقود نقل الملكية « المتعلقة باحداث المؤسسات الآتية وبنشاطها وبحلها عند « الاقتضاء اذا كانت فيها فائدة لهذه المؤسسات :

« — التعاون الوطني ،

« — الجمعيات الخيرية المقدمة لها اعانة من التعاون الوطني « ولاسيما جمعيات المكفوفين والمشلولين.

« — الهلال الاحمر المغربي.

.....

الفصل 23.

تطبق مقتضيات الفصل 22 ابتداء من فاتح يناير 1974.

II. — الموارد المرصودة.

الفصل 24.

تؤكد بالنسبة لسنة 1974 مع مراعاة مقتضيات هذا الظهير المبالغ المرصودة الناتجة عن الميزانيات الملحقة وعن الحسابات الخصوصية للخزينة المفتوحة بتاريخ 31 دجنبر 1973.

الفصل 25.

يستمر استخلاص الاداءات الشبيهة بالجبائية خلال سنة 1974 طبقا للمقتضيات التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

الجزء الثاني.

مقتضيات تتعلق بتوازن الموارد والتحملات

الفصل 26.

ان الموارد المخصصة بالميزانية العامة للدولة والميزانيات الملحقة والحسابات الخصوصية للخزينة والمقدرة في الجدول (أ) المضاف الى هذا الظهير وكذا المقادير العليا للتحملات والتوازن العام الناتج عنها تحدد عن سنة 1974 في المبالغ الآتية :

(بالدرهم)

البيان	الموارد	المقادير العليا للتحملات
I — الميزانية العامة للدولة		
الموارد	7.273.074.314	—
نفقات التسيير	—	4.951.000.523
نفقات الاستثمار	—	2.689.644.261
نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين الطافي	—	518.282.452
مجموع الميزانية العامة للدولة	7.273.074.314	8.158.927.236
II — الميزانيات الملحقة		
المطبعة الرسمية.		
الموارد	4.068.000	—
نفقات الاستغلال	—	2.681.000
نفقات الاستثمار	—	1.387.000
ميناء الدار البيضاء.		
الموارد	69.571.000	—
نفقات الاستغلال	—	27.247.000
نفقات الاستثمار	—	42.324.000
المواني :		
الموارد	45.145.771	—
نفقات الاستغلال	—	19.315.771
نفقات الاستثمار	—	25.830.000
وزارة البريد والبرق والتليفون.		
الموارد	322.049.000	—
نفقات الاستغلال	—	242.175.000
نفقات الاستثمار	—	79.874.000
الاذاعة والتلفزة المغربية.		
الموارد	75.193.373	—
نفقات الاستغلال	—	39.880.373
نفقات الاستثمار	—	35.313.000
مجموع الميزانيات الملحقة	516.027.144	516.027.144
III — الحسابات الخصوصية للخزينة		
الحسابات المرصودة لامور خصوصية .	237.760.000	209.710.000
حسابات العمليات البنكية والتجارية ..	2.400.000	2.120.000
حسابات التسديد مع الحكومات الاجنبية	—	—
حسابات الانخراط في المنظمات الدولية .	—	7.510.000
حسابات العمليات النقدية	—	—
حسابات الاستثمار	110.000.000	110.000.000
حسابات القروض	10.362.000	80.000.000
حسابات التسبيقات	123.950.000	20.000.000
حسابات النفقات من المبالغ المرصودة .	367.000.000	356.000.000
مجموع الحسابات الخصوصية للخزينة .	851.472.000	785.340.000
المجموع العام	8.640.573.458	9.460.294.380
فائض تحملات الدولة بالنسبة للموارد .	—	819.720.922

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل 27.

I. — يرخص للحكومة بأن تقترض خلال سنة 1974 من الحكومات الاجنبية والمنظمات الاجنبية أو الدولية في حدود المبلغ المقدر في المداخيل المدرجة في السطر التاسع من الباب 9 من الميزانية العامة للدولة الحامل عنوان « المداخيل الاستثنائية ومداخيل الاقتراض — مقابل قيمة الاقتراضات الخارجية. »

II. — ان أوفاق أو اتفاقيات أو عقود القروض المبرمة في نطاق الترخيص الممنوح بموجب الفقرة الاولى من هذا الفصل يصادق عليها بمرسوم يصدر باقتراح من الوزير المكلف بالمالية. ويمكن أن تتضمن شرطا تحكيميا.

III. — تحدد بمرسوم شروط ترويج معهد الاصدار للاقتراضات أو السلفات الناتجة عن الاوفاق أو الاتفاقيات المبرمة مع دول أو منظمات أجنبية أو دولية.

الفصل 28.

يؤذن للوزير المكلف بالمالية في القيام خلال سنة 1974 طبق الشروط التي تحدد بقرار بجميع العمليات المتعلقة بالدين العمومي الداخلي وباصدار جميع الاقتراضات الطويلة الامد والسندات القصيرة والمتوسطة الامد لتغطية مجموع تحملات الخزينة.

***

القسم الثاني

وسائل الخدمات والمقتضيات الخصوصية

الجزء الاول

المقتضيات المطبقة في سنة 1974.

I. — الميزانية العامة للدولة.

الفصل 29.

يحدد مقدار الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1974 برسم نفقات التسيير من الميزانية العامة للدولة في مبلغ أربعة ملايير وتسعمائة وواحد وخمسين مليونا وخمسمائة وثلاثة وعشرين درهما (هكذا : 4.951.000.523).

وتوزع هذه الاعتمادات حسب الوزارات والابواب طبقا للجدول ب المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

الفصل 30.

يحدد في خمسة وثلاثين مليونا وثمانمائة وعشرين ألف درهم (هكذا : 35.820.000) مبلغ النفقات المأذون للوزراء في رصدها مقدما خلال سنة 1974 برسم نفقات التسيير من الميزانية العامة للدولة من الاعتمادات التي ستخصص لهم عن سنوات 1975 و 1976 و 1977.

وتوزع هذه الترخيصات في رصد النفقات حسب السنوات والوزارات والابواب طبقا للجدول (ج) المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

الفصل 31.

يحدد مبلغ الترخيصات في البرامج واعتمادات الالتزام المفتوحة للوزراء برسم نفقات الاستثمار من الميزانية العامة للدولة في مبلغ عشرة ملايير وستمائة وواحد وتسعين مليونا ومائتين وواحد وثمانين ألفا وثمانمائة وسبعة وستين درهما (10.691.281.867) منها مليارات وستمائة وتسعة وثمانون مليونا وستمائة وأربعة وأربعون ألفا ومائتان وواحد وستون درهما (2.689.644.261) في شكل اعتمادات للاداء عن سنة 1974.

وتوزع الترخيصات في البرامج واعتمادات الالتزام والاداء المذكورة حسب الوزارات والابواب طبقا للجدول (د) المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

الفصل 32.

ان مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1974 برسم نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين الطافي من الميزانية العامة للدولة يحدد في خمسمائة وثمانية عشر مليونا ومائتين واثنين وثمانين ألفا وأربعمائة واثنين وخمسين درهما (هكذا : 518.282.452).

وتوزع هذه الاعتمادات حسب الوزارات والابواب طبقا للجدول (هـ) المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

II. — الميزانيات الملحقة.

الفصل 33.

ان مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1974 برسم نفقات الاستغلال من الميزانيات الملحقة يحدد في ثلاثمائة وواحد وثلاثين مليونا ومائتين وتسعة وتسعين ألفا ومائة وأربعة وأربعين درهما (هكذا : 331.299.144) توزع كما يلي :

الميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية.	2.681.000	درهم
الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء	27.247.000	درهم
الميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء	19.315.771	درهما
الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون	242.175.000	درهم
الميزانية الملحقة الخاصة بالاذاعة والتلفزة المغربية	39.880.373	درهما
المجموع	331.299.144	درهما

وتوزع هذه الاعتمادات حسب الابواب طبقا للجدول (و) المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

الفصل 34.

ان مبلغ النفقات المأذون للوزراء في رصدها مقدما خلال سنة 1974 برسم نفقات الاستغلال من الميزانيات الملحقة من الاعتمادات التي ستخصص لهم عن سنوات 1975 و 1976 و 1977 و 1978 يحدد في أربعة ملايين وخمسمائة ألف درهم (4.500.000) توزع كما يلي :

الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء	3.000.000	درهم
الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون	1.500.000	درهم
المجموع	4.500.000	درهم

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وتوزع هذه الترخيصات في رصد النفقات حسب السنوات والابواب طبقا للجدول (ز) المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

الفصل 35.

ان مبلغ الترخيصات في البرامج واعتمادات الالتزام المفتوحة للوزراء برسم نفقات الاستثمار من الميزانيات الملحقة يحدد في ثمانمائة وثمانية وأربعين مليونا وأربعمائة وستة عشر ألف درهم (848.416.000) منها مائة واربعة وثمانون مليونا وسبعمائة وثمانية وعشرون ألف درهم (184.728.000) في شكل اعتمادات للاداء عن سنة 1974 توزع كما يلي :

	الترخيصات في البرامج واعتمادات الالتزام	اعتمادات الاداء عن سنة 1974
	(بالدرهم)	(بالدرهم)
الميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية	3.936.000	1.387.000
الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء	101.479.000	42.324.000
الميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء ..	240.475.000	25.830.000
الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون	372.013.000	79.874.000
الميزانية الملحقة الخاصة بالاذاعة والتلفزة المغربية	151.513.000	35.313.000
المجموع العام	848.416 000	184.728.000

وتوزع الترخيصات في البرامج واعتمادات الالتزام والاداء المذكورة طبقا للجدول (ح) المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

III. — الحسابات الخصوصية للخزينة.

الفصل 36.

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1974 برسم عمليات الحسابات المرصودة لامور خصوصية في مائتين وتسعة ملايين وسبعمائة وعشرة آلاف درهم (209.710.000).

الفصل 37.

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1974 برسم العمليات المتعلقة بحسابات العمليات البنكية والتجارية في مليونين ومائة وعشرين ألف درهم (2.120.000).

الفصل 38.

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1974 برسم العمليات الخاصة بحسابات الانخراط في المنظمات الدولية في سبعة ملايين وخمسمائة وعشرة آلاف درهم (7.510.000).

الفصل 39.

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1974 برسم عمليات حسابات الاستثمار في مائة وعشرة ملايين درهم (110.000.000).

الفصل 40.

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1974 برسم عمليات حسابات القروض في ثمانين مليون درهم (80.000.000).

الفصل 41.

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1974 برسم عمليات حسابات التسبيقات في عشرين مليون درهم (20.000.000).

الفصل 42.

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1974 برسم عمليات حسابات النفقات من المبالغ المرصودة في ثلاثمائة وستة وخمسين مليون درهم (356.000.000).

الفصل 43.

خلافا لمقتضيات المقطعين 1 و 3 من الفصل 25 من الظهير الشريف رقم 1.72.260 الصادر في 9 شعبان 1392 (18 شتنبر 1972) بمثابة القانون التنظيمي للمالية فان تنفيذ عمليات الحسابات الخصوصية للخزينة المفتوحة بتاريخ 31 دجنبر 1973 وكذا الاقتطاع المنجز مباشرة من بعض حسابات النفقات المذكورة الناتجة عن أداء مرتبات أو تعويضات يستمر أجراؤهما في سنة 1974 طبقا للمقتضيات التشريعية والتنظيمية المعمول بها في هذا التاريخ.

الجزء الثاني.

مقتضيات مستمرة.

التدابير المالية.

مدخر الاستثمار.

الفصل 44.

ان مقتضيات الفقرات 4 و 5 و 6 من الفصل 37 من المرسوم الملكي رقم 1010.65 الصادر في 8 رمضان 1385 (31 دجنبر 1965) بمثابة قانون المالية عن سنة 1966 تلغى وتعوض بالمقتضيات الآتية :

« الفصل 37. — .....

« (الفقرة 4) ان مبلغ المدخر المخصص وجوبا باقتناء سندات التجهيز يستخلص طبق نفس الشروط التي تستخلص بها الضريبة المفروضة على الارباح المهنية.

« (الفقرة 5) اذا كان مقابل مبلغ المدخر الذي لا يعتبر استعماله في سندات التجهيز اجباريا قد أخرج من أصول المقاولة وجب وضع بيان للمنتوجات عن مبلغ يعادل المبلغ المخرج المذكور.

« ويخصص هذا المبلغ الى غاية أربعة أخماس بالاكتتاب في سندات التجهيز ويصبح الرصيد الباقي كسبا للخزينة برسم غرامة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« ويستخلص مبلغ الاكتتاب والغرامة طبق الشروط المحددة
« في الفقرة 4.
« (الفقرة 6) تحدد كيفيات تطبيق هذه المقتضيات بقرار
« لوزير المالية. »

الفصل 45.

تطبق مقتضيات الفصل 44 ابتداء من فاتح يناير 1974.

حسابات المبالغ المرصودة لامور خصوصية.

احداث حساب خاص لاجل المغربة.

الفصل 46.

1 — يحدث ابتداء من 24 أكتوبر 1973 حساب للمبالغ المرصودة لامور خصوصية يدعى « أموال المغربة » ويكون وزير المالية هو الآمر بدفعه قصد التمكن من تمويل القروض الممنوحة بحكم الظهير الشريف رقم 1.73.450 الصادر في 17 رمضان 1393 (15 أكتوبر 1973) بمنح قروض لاجل مغربة بعض النشاطات.

2 — يتضمن هذا الحساب :

في الخصوم :

المبالغ الموضوعة رهن اشارة المؤسسات البنكية المتدخلة والتي تمثل نسبة 75 % من كل قرض ممنوح ؛

المبالغ المدفوعة لفائدة الميزانية العامة.

في الاصول :

محصول الاقتراضات المبرمة وجوبا من طرف المؤسسات البنكية ؛

المبالغ التي تدفعها المؤسسات البنكية برسم ارجاع المبالغ الموضوعة رهن اشارتها ؛

حصة الدولة في الفوائد المقبوضة عن القروض ؛

المداخيل المختلفة.

3 — يحدد مبلغ مداخيل الحساب عن سنة 1973 في ثمانين مليون درهم (80.000.000).

4 — يحدد مبلغ نفقات الحساب عن سنة 1973 في ثمانين مليون درهم (80.000.000).

5 — لا تطبق على العمليات المقتطعة من هذا الحساب مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.68.108 الصادر في 4 ذي الحجة 1388 (21 يبراير 1969) بشأن مراقبة الالتزام بنفقات الدولة.

احداث صندوق خاص للانعاش الفندقي.

الفصل 47.

1 — يحدث ابتداء من فاتح يناير 1974 حساب للمبالغ المرصودة لامور خصوصية يدعى « أموال الانعاش الفندقي » ويكون وزير المالية هو الآمر بدفعه قصد التمكن من ترتيب حسابات العمليات الخاصة بمنح التسبيقات المقدمة بحكم الظهير الشريف رقم 1.73.411 الصادر في 13 رجب 1393 (13 غشت 1973) باتخاذ تدابير لتشجيع الاستثمارات السياحية.

2 — يتضمن هذا الحساب :

في الخصوم :

المبالغ الموضوعة رهن اشارة القرض العقاري والفندقي لمنح تسبيقات الى المقاولات الفندقية ؛

المبالغ المدفوعة لفائدة الميزانية العامة عند انتهاء العملية.

في الاصول :

الاعتمادات المالية المخصصة بهذا الحساب ؛

المبالغ التي يدفعها القرض العقاري والفندقي برسم ارجاع المبالغ الموضوعة رهن اشارته ؛

المداخيل المختلفة.

احداث حساب يدعى « ارباح وخسائر التحويل المتعلقة بالنفقات العمومية المنجزة بعملات أجنبية. »

الفصل 48.

1 — يحدث ابتداء من فاتح يناير 1974 حساب للمبالغ المرصودة لامور خصوصية يدعى « ارباح وخسائر التحويل المتعلقة بالنفقات العمومية المنجزة بعملات أجنبية » ويكون وزير المالية هو الآمر بدفعه قصد التمكن من ترتيب حسابات أرباح وخسائر التحويل المتعلقة بالنفقات العمومية المنجزة بعملات أجنبية. »

2 — يتضمن هذا الحساب :

في الخصوم :

النقصان الملاحظ بعد تطبيق مقدار الصرف المعمول به يوم التسديد فيما بين المبالغ التي وضع الآمرون بالدفع حوالات بشأنها والمبالغ التي يجب أداؤها الى الدائنين الاجانب ؛

المبالغ المدفوعة لفائدة الميزانية العامة.

في الاصول :

الاعتمادات المالية ؛

زائد القيمة الملاحظ بعد تطبيق مقدار الصرف المعمول به يوم التسديد فيما بين المبالغ التي وضع الآمرون بالدفع حوالات بشأنها والمبالغ التي يجب أداؤها للدائنين الاجانب.

احداث حساب خاص لمساهمات السلطات الاجنبية المكلفة بالضمان الاجتماعي في الخدمات الصحية المقدمة للشغالين المهاجرين وعائلاتهم.

الفصل 49.

1 — يحدث ابتداء من فاتح يناير 1974 حساب للمبالغ المرصودة لامور خصوصية يدعى « أموال مساهمة السلطات الاجنبية المكلفة بالضمان الاجتماعي في الخدمات الصحية المقدمة للشغالين المهاجرين وعائلاتهم » ويكون وزير الصحة العمومية هو الآمر بدفعه قصد التمكن من ترتيب حسابات المبالغ التي تدفعها السلطات الاجنبية المكلفة بالضمان الاجتماعي برسم مساهمتها في الخدمات الصحية

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التي تقدمها وزارة الصحة العمومية للشغالين المهاجرين وعائلاتهم وقصد تخصيص هذه المداخيل بتعزيز التجهيزات الاساسية الصحية

2 — يتضمن هذا الحساب :

في الخصوم :

النفقات الخاصة بما يلي :

— اشتراء الاراضي ؛

— اقتناء تشكيلات صحية أو بناؤها أو تجهيزها ؛

— صوائر التأسيس الاول ؛

— اشتراء الادوات التقنية وأدوات الاستغلال »

— اشتراء سيارات الاسعاف.

في الاصول :

المبالغ التي تدفعها السلطات الاجنبية المكلفة بالضمان الاجتماعي.

الغاء حساب « الاموال الخاصة بأوسمة المملكة »

الفصل 50.

يلغى ابتداء من فاتح يناير 1974 حساب المبالغ المرصودة لامور خصوصية رقم 35.09 المدعو « الاموال الخاصة بأوسمة المملكة. »

أما الرصيد المتوفر بهذا الحساب الخاص في تاريخ 31 دجنبر 1973 فيعاد ادراجه في السطر 50 من الفصل 15 بالباب 7 الحامل عنوان « المحصولات المختلفة والمداخيل المختلفة والطارئة. »

الغاء حساب « الاموال الخاصة بالمتحصل من المؤسسات »

الفصل 51.

يلغى ابتداء من فاتح يناير 1974 حساب المبالغ المرصودة لامور خصوصية رقم 12 — 35 المدعو « الاموال الخاصة بالمتحصل من المؤسسات. »

اما الرصيد المتوفر بهذا الحساب الخاص في تاريخ 31 دجنبر 1973 فيعاد ادراجه في السطر 50 من الفصل 15 بالباب 7 الحامل عنوان « المحصولات المختلفة والمداخيل المختلفة والطارئة ».

الغاء حساب « الاموال الخاصة بالمتحصل من الالعاب لفائدة المؤسسات الاسعافية »

الفصل 52.

يلغى ابتداء من فاتح يناير 1974 حساب المبالغ المرصودة لامور خصوصية رقم 24 — 35 المدعو « الاموال الخاصة بالمتحصل من الالعاب لفائدة المؤسسات الاسعافية ».

أما الرصيد المتوفر بهذا الحساب الخاص في تاريخ 31 دجنبر 1973 فيعاد ادراجه في السطر 50 من الفصل 15 بالباب 7 الحامل عنوان « المحصولات المختلفة والمداخيل المختلفة والطارئة ».

تغيير عنوان الحساب الخاص « أموال المساعدة التي تدفعها الادارات قصد انجاز أشغال لحسابها من طرف وزارة الاشغال العمومية »

الفصل 53.

1 — ان عنوان حسب المبالغ المرصودة لامور خصوصية رقم 23 — 35 المحدث بموجب قانون المالية عن سنة 1964 يغير كما يلي ابتداء من فاتح يناير 1974 :

« أموال المساعدة التي تقدمها الادارات لاجل تشييد بنايات من طرف مديرية التعمير والسكنى ».

2 — الآمر بدفع هذا الحساب الخاص هي السلطة الحكومية المكلفة بالتعمير والسكنى.

حسابات التسبيقات

التسبيقات المقدمة للمؤسسات العمومية أو الشبيهة بالعمومية

التسبيقات الممنوحة لمكتب المساكن العسكرية.

الفصل 54.

1 — يحدث ابتداء من فاتح يناير 1974 حساب للتسبيقات يدعى « التسبيقات الممنوحة لمكتب المساكن العسكرية » قصد التمكن من ترتيب حسابات العمليات الخاصة بالتسبيقات التي تمنحها الخزينة الى مكتب المساكن العسكرية.

2 — يتضمن هذا الحساب :

في الخصوم :

المبالغ الموضوعة رهن اشارة مكتب المساكن العسكرية.

في الاصول :

المبالغ التي يرجعها مكتب المساكن العسكرية برسم التسبيقات المذكورة.

حسابات النفقات من المبالغ المرصودة.

احداث حساب خاص للمديرية العامة للدراسات والمستندات.

الفصل 55.

1 — يحدث ابتداء من فاتح يناير 1974 حساب للنفقات من المبالغ المرصودة يدعى « الاموال الخاصة بالمديرية العامة للدراسات والمستندات » ويكون مدير المديرية العامة للدراسات والمستندات هو الآمر بدفعه قصد تغطية نفقات التسيير والتجهيز الخاصة بالمديرية العامة للدراسات والمستندات.

2 — يمول هذا الحساب في المداخيل بالمبالغ التي تدفعها ادارة الدفاع الوطني عن طريق الاقتطاع من الاعتمادات المدرجة في الابواب المطابقة من ميزانية التسيير والتجهيز لهذه الادارة.

3 — تسجل في هذا الحساب بالنفقات صوائر التسيير والتجهيز الخاصة بالمديرية العامة للدراسات والمستندات.

4 — ان عمليات حساب الاموال الخاصة بالمديرية العامة للدراسات والمستندات لا تطبق عليها مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.68.108 المتعلق بمراقبة الالتزام بنفقات الدولة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

تغيير عنوان حساب النفقات من المبالغ المرصودة « نفقات تسيير التجريدة المغربية الموجهة الى سوريا للدفاع عن الوطن العربى »

الفصل 56.

ان عنوان حساب النفقات من المبالغ المرصودة رقم 04 — 36 « نفقات تسيير التجريدة المغربية الموجهة الى سوريا للدفاع عن الوطن العربى » المحدث بالفصل 26 من الظهير الشريف رقم 1.73.400 الصادر فى 29 جمادى الثانية 1393 (30 يوليوز 1973) بمثابة القانون المعدل للمالية عن سنة 1973 يغير كما يلى ابتداء من فاتح يناير 1974 : « نفقات تسيير التجريدة المغربية للدفاع عن الوطن العربى. »

المكافأة عن التحويل لفائدة الاشخاص الذاتيين المغاربة المزاولين نشاطا بالخارج.

الفصل 57.

ان المكافأة عن التحويل المحدثة بالفصل 29 من الظهير الشريف رقم 1.73.400 الصادر فى 29 جمادى الثانية 1393 (30 يوليوز 1973) بمثابة القانون المعدل للمالية عن سنة 1973 لا تطبق ابتداء من فاتح يناير 1974 الا على الاموال المدخلة الى الوطن عن طريق التحويل بحسابات بنكية أو بريدية.

وحرر بالرباط فى 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973).

وقعه بالعطف :

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

***

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجدول « أ »

(الفصل 26).

جدول الطرق والوسائل الممكن تطبيقها على ميزانية سنة 1974

(بالدرهم)

I. — الميزانية العامة للدولة

رقم السطر	بيان المداخيل	تقديرات سنة 1974
	الباب الاول.	
	الضرائب المباشرة والاداءات المماثلة.	
1	الضريبة الزراعية	40.000.000
2	الضريبة المهنية (الباتانتا)	85.000.000
3	الضريبة المفروضة على الارباح المهنية	1.710.000.000
4	الاقتطاع من المرتبات العمومية والخصوصية	250.000.000
5	الضريبة الحضرية	15.000.000
6	الاداءات المستخلصة عن الرخص الممنوحة لبيع المشروبات	1.800.000
7	المساهمة الاضافية المرتبة عن الدخل الاجمالي للاشخاص الذاتيين	40.000.000
8	الاداء المفروض على منتوج أسهم أو حصص الشركات	15.000.000
9	الزيادات المفروضة على تأخير دفع الضرائب المباشرة والاداءات المماثلة	10.000.000
	مجموع الباب الاول	2.166.800.000
	الباب الثاني.	
	الاداءات الجمركية.	
1	أداءات الاستيراد	460.000.000
2	الضريبة الخصوصية عند الاستيراد	170.000.000
3	الاداءات الاحصائية عند التصدير	10.000.000
4	الاداءات المفروضة عن تصدير المعادن	173.000.000
5	الاداءات المفروضة على تصدير المنتوجات الاخرى	10.000.000
6	المداخيل المختلفة	2.000.000
	مجموع الباب الثاني	825.000.000
	الباب الثالث	
	الضرائب غير المباشرة	
	الاداءات المفروضة على الاستهلاك الداخلي :	
1	الاداء المفروض على الخمور والكحول	40.000.000
2	الاداء المفروض على المشروبات الغازية والليموناضا	6.000.000
3	الاداء المفروض على السكر والمواد السكرية والسكارين وغيرها من المواد الحلوة الاصطناعية	80.000.000
4	الاداء المفروض على المواد الغذائية الاجنبية وما يقوم مقامها ويماثلها	18.000.000
5	الاداء المفروض على أنواع الجعة	15.000.000
6	الاداءات المستخلصة عن اختبار وضمان مواد الذهب والفضة والبلاتين	4.000.000
7	الاداء المفروض على الاغشية المطاطية والعصائب والاوعية الهوائية والعجلات المطاطية	1.500.000
8	الاداء المستخلص عن المنتوجات النفطية	390.000.000
9	الاداء المستخلص عن أنواع عود الثقاب	3.000.000
10	الضريبة المفروضة على الفرجات	1.700.000
11	الضريبة المفروضة على التبغ	249.000.000
	مجموع الاداءات المفروضة على الاستهلاك الداخلي	788.200.000
	الاداءات المفروضة على مقدار المعاملات :	
12	الضريبة على المنتوجات والضريبة على الخدمات	1.100.000.000
	مجموع الباب الثالث	1.908.200.000
	الباب الرابع.	
	أداءات التسجيل والتنبر.	
	أداءات التسجيل :	
1	الاداءات المفروضة على تفويت العقارات	130.000.000
2	الاداءات المفروضة على العقود الاخرى	14.000.000

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم السطر	بيان المداخيل	تقديرات سنة 1974
3	الاداءات المفروضة على العقود القضائية وغير القضائية	50.000
4	الرسوم القضائية والتوثيقية	14.500.000
5	الغرامات	2.520.000
6	الاداءات المختلفة والمداخيل الاضافية	للتذكرة
7	المساعدة القضائية	400.000
8	الاداء المفروض على التأمينات	8.600.000
	مجموع أداءات التسجيل	170.070.000
	أداءات التنبر :	
9	التنبر الفريد والورق المدموغ	80.000.000
10	أوراق التعريف	5.500.000
11	رخص الصيد وحمل السلاح	350.000
12	المستندات الدولية الخاصة بالسيارات	50.000
13	محصول بيع قانون التسجيل	للتذكرة
14	الغرامات	400.000
15	أداء تنبر الوقاء المستخلص عن المداخيل التي تقبضها ادارة الجمارك	36.100.000
	مجموع أداءات التنبر	122.400.000
	الاداء السنوي الخاص المفروض على السيارات :	
16	الاداء الاساسي والاداء عن النسخة	32.000.000
17	الاداء الاضافي والغرامات	2.500.000
	مجموع الاداء السنوي المفروض على السيارات	34.500.000
	مجموع الباب الرابع	326.970.000
	الباب الخامس.	
	محصولات ومداخيل أملاك الدولة.	
	الاملاك الغابوية :	
1	محصول الغابات	53.000.000
	أملاك الدولة غير الغابوية :	
2	الوجيبة المفروضة على احتلال الاملاك العمومية	400.000
3	الوجيبة المفروضة على استعمال المياه البرية التابعة للاملاك العمومية	100.000
4	بيع أملاك الدولة التابعة للسكنى (منازل اقتصادية)	5.000.000
5	مداخيل أملاك الدولة (الكراء والايجار والتحملات الكرائية وغيرها)	24.000.000
6	بيع المنقولات والحطام والادوات الفاسدة	1.250.000
7	التركات الشاغرة والتي لا وارث فيها	60.000
8	المداخيل المختلفة	100.000
	مجموع محصولات ومداخيل أملاك الدولة غير الغابوية ..	30.910.000
	مجموع الباب الخامس	83.910.000
	الباب السادس.	
	محصولات شركات الاحتكار والاستغلال ومساهمات الدولة المالية.	
1	حصة أرباح احتكار التبغ المرصودة للدولة	17.000.000
2	محصولات المكتب الشريف للفوسفاط :	
	ـ الارباح	403.000.000
	ـ الارباح الزائدة	—
	مجموع مداخيل المكتب الشريف للفوسفاط	403.000.000
3	القسط المخصص بالدولة من أرباح بنك المغرب	30.000.000
4	القسط المخصص بالدولة من أرباح صندوق الايداع والتدبير	7.000.000
5	المحصولات المتأصلة من مكتب التسويق والتصدير	15.000.000
6	المحصولات المتأصلة من المكتب الوطني للنقل	15.000.000
7	المحصولات المختلفة المتأصلة من المؤسسات الاخرى العمومية الصناعية والتجارية	5.000.000
8	المحصولات المتأصلة من الامتياز في مياه ولماس وعولاي يعقوب وسيدي حرازم ..	150.000
9	فائض مداخيل الميزانيات الملحقة التي لها طابع المؤسسات العاملة	—
10	فائض مداخيل الميزانيات الملحقة التي لها طابع المصالح العمومية	—
11	المتحصل من مساهمات الدولة المالية في مختلف الشركات	17.000.000
	مجموع الباب السادس	509.150.000

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم السطر	بيان المداخيل	تقديرات سنة 1974
	الباب السابع.	
	المحصولات المختلفة.	
	الفصل 1 — العدل.	
	المحاكم :	
1	الغرامات والعقوبات التي تصدرها المحاكم	3.600.000
2	الغرامات التصالحية وغيرها باستثناء الغرامات الصادرة عن المحاكم	2.100.000
3	المداخيل المختلفة	510.000
	ادارة السجون :	
4	المحصولات المختلفة لمصلحة السجون	150.000
	مجموع الفصل 1	6.360.000
	الفصل 2 — الشؤون الخارجية.	
5	الاداءات المستخلصة عن التأشيرات	3.000.000
6	الاداءات التي يستخلصها الاعوان الديبلوماسيون والقنصليون برسم الاعمال المتعلقة بالملاحة والتجارة وبمختلف الشهادات الاصلية وشهادات الانزال ومورد البضائع وحقوق الجمارك	للتذكرة
7	المداخيل المختلفة	200.000
	مجموع الفصل 2	3.200.000
	الفصل 3 — الدفاع الوطني.	
8	ارجاع اللوازم الصيدلية والمعدات والصوائر الخاصة بالمعالجة والاستشفاء داخل التشكيلات الاستشفائية التابعة للقوات المسلحة الملكية	للتذكرة
	مجموع الفصل 3	للتذكرة
	الفصل 4 — الداخلية.	
9	التعويضات عن الخدمات المؤداة آجرتها للشرطة	للتذكرة
	مجموع الفصل 4	للتذكرة
	الفصل 5 — المالية.	
10	الفوائد المستخلصة عن توظيف الاموال والتسبيقات	20.039.877
11	المبالغ المتحصلة من الصلح في المخالفات الجبائية	8.000.000
12	النسبة المائوية المتحصلة من البيوعات والاكرية العمومية	1.000.000
13	المبالغ المتحصلة من المصادرات	للتذكرة
14	العقوبات والغرامات غير الجبائيه	800.000
15	مداخيل المصلحة الميكانوغرافية للامر بالصرف	400.000
	مجموع الفصل 5	30.239.877
	الفصل 6 — الصناعة التقليدية.	
16	ضريبة أختام الجودة	1.500.000
17	ضريبة التفتيش	1.000.000
	مجموع الفصل 6	2.500.000
	الفصل 7 — التجارة والبحرية التجارية.	
18	أداء التحقق من الموازين والمقاييس	300.000
19	الوجيبات عن الامتياز لوضع شباك الصيد في الملك العمومي البحري	600.000
20	الاداء المفروض على رخصة الصيد في اعالي البحار	2.000.000
21	المعاملات قبل صدور الحكم في المنازعات المتعلقة بالصيد	50.000
	مجموع الفصل 7	2.950.000
	الفصل 8 — الصناعة العصرية والمناجم.	
22	الاداء المفروض على رخص البحث المنجمي ورخص الاستغلال وأداء نقل الرخص ...	600.000
23	المداخيل الخاصة بشهادات الاختراع وبادع الرسوم والنماذج وعلامات الصنع وغيرها	200.000
24	واجبات التحليل بالمختبرات	100.000
	مجموع الفصل 8	900.000
	الفصل 9 — الاشغال العمومية والمواصلات.	
25	الاداء المفروض على النقل الخصوصي	600.000
26	الاداءات المستخلصة عن المطارات	16.000.000
27	الاداءات المفروضة على استخراج المواد	100.000
28	المداخيل المختلفة	800.000
	مجموع الفصل 9	17.500.000

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم السطر	بيان المداخيل	تقديرات سنة 1974
	الفصل 10 — الفلاحة والاصلاح الزراعي	
29	المبالغ المتحصلة من الضيع النموذجية والبساتين التجريبية	3.500.000
30	الضريبة الاضافية الخصوصية المفروضة على الحوم المتأصلة من المجازر الحضرية	550.000
31	الاداء المفروض على المراقبة الصحية للنباتات أو أجزاء النباتات أو المنتوجات النباتية عند الاستيراد والتصدير	350.000
32	الاداءات المستخلصة عن التحليل بالمختبرات	175.000
33	الاداءات المستخلصة عن تحفيظ العقارات	17.200.000
34	مداخيل مراكز تناسل الخيل	20.000
35	الاداء المفروض على المراقبة الصحية للحيوانات والمنتوجات الحيوانية عند الاستيراد والتصدير	120.000
36	المداخيل المختلفة	1.000.000
	مجموع الفصل 10	22.915.000
	الفصل 11 — التعليم والثقافة.	
37	الوجيبات المدرسية	للتذكرة
38	حقوق زيارة المباني التاريخية والاماكن الاثرية وأماكن الفنون والفولكلور	130.000
39	المداخيل المختلفة	5.000
	مجموع الفصل 11	135.000
	الفصل 12 — الشغل والشؤون الاجتماعية والشبيبة والرياضة.	
40	مساهمة المتمرنين الداخليين والشباب في الصوائر المتعلقة بالتغذية والايواء داخل المراكز والمخيمات	200.000
	مجموع الفصل 12	200.000
	الفصل 13 — الصحة العمومية.	
41	أداءات المراقبة الصحية والفحص الصحي	250.000
42	ارجاع مبالغ اللوازم الصيدلية والادوات وصوائر العلاج والاستشفاء بالمؤسسات الصحية	6.800.000
43	الاداءات المتعلقة بحفريات المقابر	600.000
44	المداخيل المختلفة	1.500.000
	مجموع الفصل 13	9.150.000
45	الفصل 14 — بيع الكتيبات والخرائط والمستندات المختلفة التي تنشرها الوزارات	600.000
	الفصل 15 — مداخيل مختلفة وطارئة.	
46	الرسوم المستخلصة عن الشعارات الوطنية	للتذكرة
47	المسترجعات من الاجور والمرتبات	14.000.000
48	أداء المتبقيات عن ايداعات الاسترداد التي مضى أجلها	120.000
49	المعاد أداؤها من طرف المكتب الوطني للماء الصالح للشرب من الاعتمادات غير المستخدمة المرصودة لشراء السيارات	350.000
50	المداخيل المختلفة والطارئة	10.000.000
	مجموع الفصل 15	24.470.000
51	الفصل 16 — ديون الخزينة الماضي أجلها	5.000.000
	مجموع الباب السابع	126.119.877
	الباب الثامن.	
	المداخيل المترتبة عن تخفيف النفقات.	
1	المداخيل المترتبة عن تخفيف نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين الطافي	500.000
2	مساهمة الجماعات المحلية في النفقات الملقاة على عاتق الميزانية العامة	30.000.000
3	مشاركة الميزانيات الملحقة والمؤسسات العمومية التي لها طابع المؤسسات العاملة في تحمل تكاليف القروض الملقاة على عاتق الميزانية العامة	7.359.351
4	مشاركة الميزانيات الملحقة والمؤسسات العمومية التي لها طابع المصالح العمومية في تحمل تكاليف القروض الملقاة على عاتق الميزانية العامة	15.015.086
5	مساهمة الصندوق الاقليمي للتنمية في نفقات التسيير التي تتحملها الميزانية العامة برسم انجاز الاستثمارات التي يمولها هذا الصندوق	للتذكرة
6	المبالغ المدفوعة من طرف الملاكين أو المشغلين الفلاحين في اطار قانون الاستثمارات الفلاحية	200.000
7	المبالغ المدفوعة من طرف المؤسسات العمومية والشركات ذات الامتياز برسم القروض الممنوحة لتمويل برامج التجهيز السابق تمويلها من الميزانية العامة للدولة	30.000.000
8	المداخيل المختلفة المترتبة عن تخفيف النفقات	850.000
	مجموع الباب الثامن	83.924.437

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم السطر	بيان المداخيل	تقديرات سنة 1974
	الباب التاسع.	
	المداخيل الاستثنائية ومداخيل القروض.	
	المداخيل الاستثنائية :	
1	الاقتطاع من أموال التنمية الجهوية	للتذكرة
2	المساهمة برسم التضامن الوطني	للتذكرة
3	محصول بيع الاسهم	13.000.000
4	المداخيل الاستثنائية التنظيمية	للتذكرة
5	الاقتطاع من صندوق مقابل قيمة الاموال المسلمة من طرف حكومات البلدان الصديقة	للتذكرة
	مداخيل القروض :	
6	القروض الداخلية الطويلة الامد	170.000.000
7	المداخيل المتأتية عن القرض الالزامي	للتذكرة
8	مداخيل سندات التجهيز المتعلقة باحتياط الاستثمار	30.000.000
	التعاون الدولي :	
9	مقابل قيمة القروض الخارجية	980.000.000
	مجموع الباب التاسع	1.193.000.000
	الباب العاشر.	
	أموال المساعدة والمداخيل المماثلة.	
	أموال المساعدات العادية والخاصة :	
1	أموال المساعدة الخاصة بمختلف المصالح	للتذكرة
2	المبالغ المتحصلة من الوصايا والهبات الممنوحة للدولة ولمختلف الادارات العمومية	للتذكير
	التعاون الدولي :	
3	أموال المساعدة	للتذكرة
	مجموع الباب العاشر	للتذكرة
	الباب الحادي عشر.	
	المداخيل التنظيمية.	
1	نقل الاعتمادات المتوفرة من ميزانية السنة السابقة	للتذكرة
2	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	50.000.000
	مجموع الباب الحادي عشر	50.000.000
	مجموع مداخيل الميزانية العامة للدولة	7.273.074.314

2 — الميزانيات الملحقة.

رقم الباب	بيان المداخيل	تقديرات سنة 1974
	الميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية	
	الجزء الاول — مداخيل الاستغلال	
1	المتحصل من الاشهار بالجريدة الرسمية	900.000
2	المتحصل من الاشتراكات في الجريدة الرسمية ومن بيعها	275.000
3	المتحصل من طبع النشرات الدورية المختلفة	للتذكرة
4	المتحصل من اشغال الطبع المنجزة لحساب مختلف المصالح	1.500.000
5	المداخيل المختلفة والطارئة	1.000
	محصول بيع الاشياء الفاسدة والمهملة	5.000
	اكرية الاعوان المسكنين واستخلاص التحملات الكرائية	للتذكرة
6	أموال المساعدة المختلفة	للتذكرة
7	المبالغ المرجعة من المرتبات والاجور	للتذكرة
8	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	للتذكرة
9	اعانة من الميزانية العامة لتغطية العجز الحاصل في الاستغلال	للتذكرة
	مجموع مداخيل الاستغلال	2.681.000

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الباب	بيان المداخيل	تقديرات سنة 1974
	الجزء الثاني — مداخيل الاستثمار	
1	أموال المساعدة المقيدة في الجزء الاول من الميزانية الملحقة بخصوص الاستثمارات	390.737
2	أموال المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	996.263
3	أموال المساعدة المختلفة	للتذكرة
4	الاموال المرجعة بعد اختتام السنة المالية	للتذكرة
5	نقل الاعتمادات المتوفرة في ميزانيه السنة السابقه	للتذكرة
	مجموع مداخيل الاستثمار	1.387.000
	مجموع مداخيل الميزانية الملحقه الخاصة بالمطبعة الرسمية	4.068.000
	الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء	
	الجزء الاول — مداخيل الاستغلال	
1	صندوق ارشاد السفن	للتذكرة
2	ادآات الميناء	5.400.000
3	الادآات المستخلصة عن مرور سفن السياح والمسافرين	225.000
4	الادآات المستخلصة عن مرور براخر شحن وافراغ البضائع	17.362.000
5	الاداء المستخلص من افراغ المواد الملتهبة السائلة غير المعبأة	2.800.000
6	وجيبات املاك الدولة داخل الميناء	720.000
7	القسط الراجع للدولة من ارباح مكتب الشحن والافراغ	للتذكرة
8	بيع أدوات الميناء الفاسدة	10.000
9	مداخيل المرور عبر السكك الحديدية العادية	220.000
10	المداخيل المتأصلة عن استعمال الآلات والادوات	310.000
11	المداخيل المختلفة والطارئة	200.000
12	أموال المساعدة المختلفة	للتذكرة
13	اعانة عن الميزانية العامة لتغطية العجز الحاصل في الاستغلال	للتذكرة
14	الاموال المرجعة عن المرتبات والاجور	للتذكرة
15	الاموال المرجعة من نفقات الميزانية	للتذكرة
	مجموع مداخيل الاستغلال	27.247.000
	الجزء الثاني — مداخيل الاستثمار.	
1	**أموال المساعدة المقيدة في الجزء الاول من الميزانية الملحقة** الخاصة بالاستثمارات	15.123.966
2	اموال المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	27.200.034
3	أموال المساعدة المختلفة	للتذكرة
4	الاموال المرجعة عد اختتام السنة المالية	للتذكرة
5	**نقل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة**	للتذكرة
	مجموع مداخيل الاستثمار	42.324.000
	مجموع مداخيل الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء	69.571.000
	الميزانية الملحقة الخاصة بالموانئ	
	الجزء الاول — مداخيل الاستغلال.	
1	أداءات الميناء	2.000.000
2	ارشاد البواخر وجرها	210.000
3	**الاداءات المستخلصة عن مرور سفن السياح والمسافرين**	5.000
4	**الاداءات المستخلصة عن مرور بواخر شحن البضائع وتفريغها**	5.635.000
5	**الاداءات المستخلصة عن افراغ المواد الملتهبة السائلة وغير المعبأة**	460.000
6	وجيبات أملاك الدولة داخل الميناء	618.500
7	القسط الراجع للدولة من ارباح شركات التسيير	للتذكرة
8	بيع أدوات الميناء الفاسدة	15.000
9	مداخيل المرور عبر السكك الحديدية العادية	85.000
10	المداخيل المتأصلة من استعمال الادوات والآلات	2.031.500
11	المداخيل المختلفة والطارئة	231.000
12	أموال المساعدة المختلفة	للتذكرة
13	اعانة من الميزانية العامة لتغطية العجز الحاصل في الاستغلال	7.994.771
14	المبالغ المرجعة من المرتبات والاجور	30.000
15	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	للتذكرة
	مجموع مداخيل الاستغلال	19.315.771
	الجزء الثاني — مداخيل الاستثمار.	
1	أموال المساعدة المقيدة في الجزء الاول من الميزانية الملحقة الخاصة بالاستثمارات	للتذكرة
2	أموال المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	25.830.000
3	أموال المساعدة المختلفة	للتذكرة
4	الاموال المرجعة بعد اختتام السنة المالية	للتذكرة
5	نقل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	للتذكرة
	مجموع مداخيل الاستثمار	25.830.000
	مجموع مداخيل الميزانية الملحقة الخاصة بالموانئ	45.145.771

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الباب	بيـان المداخيـل	تقديرات سنة 1974
	الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون.	
	الجزء الاول — مداخيل الاستغلال.	
1	المداخيل البريدية	40.000.000
	ارجاع قيمة اعفاء المراسلات من واجب البريد	3.400.000
	اعانة من الميزانية العامة لتعويض التخفيض من التعريفة الممنوح لفائدة الصحافة	875.000
2	مداخيل المصالح المالية	7.550.000
	فوائد الاموال الموضوعة رهن اشارة الخزينة	4.700.000
	اجرة العمليات المنجزة لفائدة الخزينة المغربية	600.000
	أجرة العمليات المنجزة لفائدة الخزينة الفرنسية	للتذكرة
	أجرة العمليات المنجزة لفائدة الاذاعة والتلفزة المغربية	1.000.000
3	ارجاع صوائر التسيير الخاصة بالصندوق الوطني للتوفير	2.000.000
4	المداخيل التلغرافية والراديوتيليغرافية	4.700.000
	مداخيل التيليكس	13.300.000
	اعانة مالية من الميزانية العامة لتعويض التخفيض من التعريفة الممنوح لفائدة الصحافة	400.000
5	المداخيل التليفونية	160.000.000
	اعانة من الميزانية العامة لتعويض التخفيض من التعريفة الممنوح لفائدة الصحافة	40.000
6	المداخيل المختلفة والطارئة	50.000
	المتحصل من بيع الاشياء المنقولة الفاسدة والمهملة والطرود البريدية	300.000
	اكرية الاعوان المسكنين	240.000
	دليل التليفون — محصول الاعلانات في دليل التليفون	150.000
	المداخيل المختلفة لمتحف البريد	10.000
7	أموال المساعدة المختلفة	للتذكرة
8	المبالغ المرجعة من المرتبات والاجور	للتذكرة
9	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	للتذكرة
10	اعانة من الميزانية العامة لتغطية العجز الحاصل في الاستغلال	للتذكرة
	مجموع مداخيل الاستغلال	242.175.000
	الجزء الثاني — مداخيل الاستثمار	
1	أموال المساعدة المقيدة في الجزء الاول من الميزانية الملحقة الخاصة (استثمارات)	77.167.556
2	اموال المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	2.706.444
3	أموال المساعدة المختلفة	للتذكرة
4	المبالغ المرجعة بعد اختتام السنة المالية	للتذكرة
5	نقل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	للتذكرة
	مجموع مداخيل الاستثمار	79.874.000
	مجموع مداخيل الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون	322.049.000
	الميزانية الملحقة الخاصة بالاذاعة والتلفزة المغربية.	
	الجزء الاول — مداخيل الاستغلال	
1	الوجيبات الراديوفونية	للتذكرة
2	الوجيبات التلفزيونية	10.000.000
3	المداخيل الخاصة بالاذاعة العمومية للمتنوعات والمسرح	للتذكرة
4	المتحصل من بيع المجلة والاشهار المتعلق بها	للتذكرة
5	المداخيل المختلفة والطارئة	10.000
	المتحصل من بيع الاثاث الفاسدة	للتذكرة
	أكرية الموظفين المسكنين	للتذكرة
6	المداخيل المتعلقة بالاشهار المذاع على أمواج اذاعة طنجة	.000.000
7	فوائض المداخيل الخاصة بالمصلحة المستقلة للاشهار	4.000.000
8	أموال المساعدة المختلفة	للتذكرة
9	المبالغ المرجعة من المرتبات والاجور	للتذكرة
10	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	للتذكرة
11	اعانة من الميزانية العامة لتغطية عجز الاستغلال	23.870.373
	مجموع مداخيل الاستغلال	39.880.373
	الجزء الثاني — مداخيل الاستثمار	
1	أموال المساعدة المقيدة بالجزء الاول من الميزانية الملحقة المخصصة بالاستثمارات	للتذكرة
2	أموال المساعدة المقيدة بالجزء الثاني من الميزانية العامة	35.313.000
3	أموال المساعدة المختلفة	للتذكرة
4	الاموال المرجعة بعد اختتام السنة المالية	للتذكرة
5	نقل الاعتمادات المتوفرة من ميزانية السنة السابقة	للتذكرة
	مجموع مداخيل الاستثمار	35.313.000
	مجموع مداخيل الميزانية الملحقة الخاصة بالاذاعة والتلفزة المغربية	75.193.373
	مجموع مداخيل الميزانيات الملحقة	516.027.144

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

3 – الحسابات الخصوصية للخزينة

رقم الحساب	بيان الحسابات	تقديرات سنة 1974
		الموارد
	أ – حسابات المبالغ المرصودة لامور خصوصية	
35–03	الاموال الوطنية للاستثمارات	500.000
35–05	الاموال الخصوصية للمصادرات	200.000
35–06	الاموال الخاصة باعادة استعمال املاك الدولة	12.500.000
35–07	الاموال الخصوصية للاقتطاعات عن الرهان المتبادل	12.000.000
35–08	الاموال الخصوصية للاداءات المعروضة برسم الفقراء	2.700.000
35–10	الاموال الخصوصية لمحصول اليانصيب	4.000.000
35–11	الاموال المشتركة لبيع التبغ	1.500.000
35–13	الاموال الخصوصية للصيدليه المركزية	42.000.000
35–14	أموال تنمية السبيب النباتي	300.000
35–15	الاموال الخاصة باداء تجديد المسالك الغابوية	1.180.000
35–16	الاموال الغابوية	4.580.000
35–18	الاموال الخصوصية لمراقبة وتفتيش المؤمنين وشركات التأمين	400.000
35–19	الاموال الخاصة بمراقبة ونفقات المنظمات الخصوصية والشركات المختلفة	200.000
35–20	الاموال الخاصة بالضريبة المفروضة على المنتوجات والخدمات لفائدة الجماعات المحلية	15.000.000
35–21	أموال الزيادة في الايرادات العمرية التي تؤديها شركات التأمين	100.000
35–23	أموال المساعدة التي تدفعها الادارات عن انجاز بنايات من طرف مديرية السكنى والتعمير	200.000
35–25	الاموال الخصوصية للاقتطاعات عن الرهان الرياضي	400.000
35–26	أموال المساعدة التي يمنحها الافراد لاقامة خطوط تلغرافية وتليفونية	1.500.000
35–27	مرصودات المصالح المالية	8.000.000
35–28	الاموال الخاصة بالمديرية المركزية لتزويد الادارات العمومية	32.000.000
35–29	الاموال الخصوصية لاعادة بناء مدينة أكادير	12.000.000
35–30	أموال التنمية الجهوية	للتذكرة
35–31	الاموال المقابلة لقيمة الامتعة المسلمة من طرف حكومة كندا	للتذكرة
35–32	أموال الاصلاح الزراعي	1.500.000
35–33	الاموال الخصوصية لتهيئة محطات الاستجمام	1.000.000
35–34	الاموال المقابلة لقيمة الامتعة المسلمة من طرف حكومات البلدان الصديقة والمنظمات الدولية	للتذكرة
35–35	الصندوق الوطني لاشتراء الاراضي وتجهيزها	6.000.000
35–36	الصندوق الخاص بالمغربة	50.000.000
35–37	الصندوق الخاص بالتنمية الفندقية	20.000.000
35–38	الارباح والخسائر المترتبة عن تحويل النفقات العمومية الى عملات أجنبية	3.000.000
35–39	الصندوق الخاص بمساهمات السلطات الاجنبية المكلفة بالضمان الاجتماعي في التعويضات الصحية الممنوحة الى العمال المهاجرين والى أسرهم	5.000.000
	مجموع مداخيل الحسابات المرصودة لامور خصوصية	237.760.000
	ب – حسابات العمليات البنكية والتجارية.	
31–02	تصفية الصندوق العام للقرض بتطوان	400.000
31–04	العمليات الخصوصية لادارة الدفاع الوطني	2.000.000
	مجموع مداخيل حسابات العمليات البنكية والتجارية	2.400.000
	ج – حسابات الانخراط في المنظمات الدولية.	
32–00	عمليات مع الوكالة الدولية للتنمية	للتذكرة
32–01	عمليات مع صندوق النقد الدولي	للتذكرة
32–02	عمليات مع البنك الدولي للانشاء والتعمير	للتذكرة
32–03	عمليات مع الشركة المالية الدولية	للتذكرة
32–04	عمليات مع البنك الافريقي للتنمية	للتذكرة
32–05	عمليات مع الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية	للتذكرة
32–06	عمليات مع الصندوق العربي لضمان الاستثمارات	للتذكرة
	مجموع مداخيل حسابات الانخراط في المنظمات الدولية	للتذكرة
	د – حسابات العمليات النقدية	
33–00	سندات مسلمة الى بنك المغرب في مقابل العملة المعدنية الرائجة	للتذكرة
33–01	سندات مسلمة الى بنك المغرب لتغطية سحب البسيطة	للتذكرة
	مجموع مداخيل حسابات العمليات النقدية	للتذكرة
	هـ – حسابات الاستثمار	
40–00	مساهمة الدولة في مختلف الشركات	60.000.000
30–00	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	50.000.000
	مجموع مداخيل حسابات الاستثمار	110.000.000

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الحساب	بيان الحسابات	تقديرات سنة 1974 — الموارد
	و — حسابات القروض	
	القروض الممنوحة لدول اجنبية ومنظمات دولية :	
44-01	الاكتتاب في قرض منظمة الامم المتحدة	40.000.000
	قروض لمنظمات السلف العمومية أو شبه العمومية.	
44-02	القروض الممنوحة للقرض العقاري والفندقي	20.000.000
44-03	القروض الممنوحة للبنك الوطني للتنمية الاقتصادية	للتذكرة
44-04	القروض الممنوحة الى مؤسسة اخرى للقرض العموميه أو الشبيهة بالعمومية	للتذكرة
	القروض الممنوحة للمؤسسات العمومية والتعاونية	
44-05	القروض الممنوحة للمكتب الشريف للفوسفاط	8.506.000
44-06	القروض الممنوحة للتعاونيات الفلاحية	1.121.000
44-07	القرض الممنوح للمكتب الوطني للكهرباء	675.000
	مجموع مداخيل حسابات القروض	10.362.000
	ز — حسابات التسبيقات	
	التسبيقات الممنوحة للجماعات المحلية :	
41-00	التسبيقات الممنوحة للبلديات	1.000.000
	التسبيقات الممنوحة لمنظمات القرض العمومية أو الشبيهة بالعمومية :	
42-00	التسبيقات الممنوحة الى القرض العقاري والقرض الخاص بالفنادق	للتذكرة
42-01	التسبيقات الممنوحة الى الصندوق الوطني للقرض الفلاحي	65.430.000
42-03	التسبيقات الممنوحة الى البنك المركزي الشعبي	للتذكرة
42-04	التسبيقات الممنوحة الى البنك الوطني للانماء الاقتصادي	للتذكرة
	التسبيقات الممنوحة الى المنظمات العمومية أو الشبيهة بالعمومية :	
43-00	التسبيقات الممنوحة الى صندوق التضامن المركزي	للتذكرة
43-01	التسبيقات الممنوحة الى المكتب الوطني للري السابق	للتذكرة
43-02	التسبيقات الممنوحة الى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب	للتذكرة
43-04	التسبيقات الممنوحة الى المكتب الوطني المغربي للسياحة	2.300.000
43-05	التسبيقات الممنوحة الى المكتب الوطني للتجديد القروي السابق	للتذكرة
43-07	التسبيقات الممنوحة الى صندوق المقاصة	للتذكرة
43-08	التسبيقات الممنوحة الى مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	156.000
43-09	التسبيقات الممنوحة الى مكتب التنمية الصناعية	6.921.000
43-10	التسبيقات الممنوحة الى المكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني	27.750.000
43-11	التسبيقات الممنوحة الى مركزية الاشتراء لناحية تافيلالت المعدنية	200.000
43-20	التسبيقات الممنوحة الى المكتب الوطني للسكك الحديدية	للتذكرة
43-21	التسبيقات الممنوحة الى المكتب الوطني للكهرباء	2.230.000
43-22	التسبيقات الممنوحة لـ مناجم الفحم للشمال الافريقي	للتذكرة
	التسبيقات الممنوحة الى مؤسسات مختلفة :	
45-00	التسبيقات الممنوحة الى شركات اللجنة المهنية للسكنى	300.000
45-01	التسبيقات الممنوحة الى المكتب السابق لقدماء المحاربين وضحايا الحرب	798.000
45-05	التسبيقات الممنوحة الى شركة سيلولوز بالمغرب	803.000
45-06	التسبيقات الممنوحة الى « كيمياء المغرب »	45.014.000
45-07	التسبيقات الممنوحة الى الخطوط البحرية للمضيق	155.000
45-08	التسبيقات الممنوحة الى المصنع الوطني للاسلحة والذخائر الحربية	للتذكرة
45-10	التسبيقات الممنوحة لمعمل السكر بتادلة	833.000
45-11	التسبيقات الممنوحة لمكتب المساكن العسكرية	للتذكرة
	مجموع مداخيل حسابات التسبيقات	123.950.000
	ح — حسابات النفقات من المبالغ المرصودة.	
36-00	الاموال الغابوية	10.000.000
36-01	حماية الاراضي واحياؤها	4.000.000
36-02	الاموال الخاصة بعمليات السداد	15.000.000
36-03	شراء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	200.000.000
36-04	النفقات المتعلقة بتسيير التجريدة المغربية للدفاع عن الوطن العربي	25.000.000
36-05	الصندوق الخاص بالتنمية الجهوية	90.000.000
36-06	الصندوق الخاص للعلاقات العمومية	3.000.000
36-07	الصندوق الخاص بالمديرية العامة للدراسات والوثائق	20.000.000
	مجموع مداخيل حسابات النفقات من المبالغ المرصودة	367.000.000
	المجموع العام لمداخيل الحسابات الخصوصية للخزينة	851.472.000

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجدول « ب »

(الفصل 29).

التوزيع حسب الوزارات والابواب للاعتمادات المفتوحة برسم نفقات التسيير للميزانية العامة للدولة عن سنة 1974

(بالدرهم)

ارقام الابواب	الوزارات او المصالح	الاعتمادات عن سنة 1974
	الفرع الاول.	
	القائمة المدنية ومصاريف السيادة	
الباب 1	جلالة الملك	5.570.000
الباب 2	القائمة المدنية الخاصة بالاسرة الملكية	1.140.000
الباب 3	الاعتمادات المخصصة بالسيادة	10.180.000
	مجموع الفرع الاول	16.890.000
	الفرع الثاني.	
	المصالح والهيئات التابعة بصفة مباشرة لجلالة الملك.	
الباب 4	مصالح القصر الملكي (الموظفون)	24.995.471
الباب 5	مصالح القصر الملكي (الادوات والنفقات المختلفة)	27.129.000
الباب 6	الوزير الممثل الشخصي لجلالة الملك (الموظفون)	314.008
الباب 7	الوزير الممثل الشخصي لجلالة الملك (الادوات والنفقات المختلفة)	338.000
الباب 8	وزارة القصور الملكية والتشريفات والاوسمة (الموظفون)	1.934.380
الباب 9	وزارة القصور الملكية والتشريفات والاوسمة (الادوات والنفقات المختلفة)	465.900
الباب 10	الحرس الملكي (الموظفون)	10.600.380
الباب 11	الحرس الملكي (الادوات والنفقات المختلفة)	4.833.116
	مجموع الفرع الثاني	70.610.855
	الفرع الثالث.	
	مجلس النواب.	
الباب 12	مجلس النواب (الموظفون)	1.036.000
الباب 13	مجلس النواب (الادوات والنفقات المختلفة)	433.900
	مجموع الفرع الثالث	1.469.900
	الفرع الرابع.	
	الوزير الاول — وزير الدولة	
	وزارة الشؤون الادارية ، الامانة العامة للحكومة — كتابة الدولة لدى الوزير الاول	
الباب 14	الوزير الاول — وزير الدولة — وزارة الشؤون الادارية — الامانة العامة للحكومة (الموظفون)	9.263.943
الباب 15	الوزير الاول — وزير الدولة — وزارة الشؤون الادارية — الامانة العامة للحكومة (الادوات والنفقات المختلفة)	7.271.800
الباب 16	الوزير الاول — الاموال الخصوصية — العمل المنجز لصالح الجالية المغربية في الخارج	10.000.000
الباب 17	الوزير الاول — وزارة الشؤون الادارية ، الامانة العامة للحكومة — صوائر التوظيف والارجاع الى الوطن والاجازات	6.000.000
الباب 18	وزارة الدولة المكلفة بالتعاون وتكوين الاطارات (الموظفون)	949.281
الباب 19	وزارة الدولة المكلفة بالتعاون وتكوين الاطارات (الادوات والنفقات المختلفة)	459.500
الباب 20	كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية (الموظفون)	7.509.142
الباب 21	كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية (الادوات والنفقات المختلفة)	4.595.138
الباب 22	كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالانعاش الوطني والتعاون الوطني والصناعة التقليدية (الموظفون)	3.874.350
الباب 23	كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالانعاش الوطني والتعاون الوطني والصناعة التقليدية (الادوات والنفقات المختلفة)	3.988.640
	مجموع الفرع الرابع	53.911.794

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ارقام الابواب	الوزارات أو المصالح	الاعتمادات عن سنة 1974
	الفرع الخامس.	
	وزارة السياحة	
الباب 24	وزارة السياحة (الموظفون)	3.800.240
الباب 25	وزارة السياحة (الادوات والنفقات المختلفة)	21.147.353
	مجموع الفرع الخامس	24.947.593
	الفرع السادس.	
	وزارة الانباء	
الباب 26	وزارة الانباء (الموظفون)	2.683.656
الباب 27	وزارة الانباء (الادوات والنفقات المختلفة)	3.711.920
	مجموع الفرع السادس	6.395.576
	الفرع السابع.	
	وزارة العدل	
الباب 28	وزارة العدل (الموظفون)	86.585.546
الباب 29	وزارة العدل (الادوات والنفقات المختلفه)	25.081.776
	مجموع الفرع السابع	111.667.322
	الفرع الثامن.	
	وزارة الشؤون الخاجية.	
الباب 30	وزارة الشؤون الخارجية (الموظفون)	37.883.643
الباب 31	وزارة الشؤون الخارجية (الادوات والنفقات المختلفة)	30.961.700
	مجموع الفرع الثامن	68.845.343
	الفرع التاسع.	
	ادارة الدفاع الوطني.	
الباب 32	ادارة الدفاع الوطني (الموظفون)	414.822.554
الباب 33	ادارة الدفاع الوطني (المعدات والنفقات المختلفة)	178.536.900
الباب 34	ادارة الدفاع الوطني ـ الدرك الملكي (الموافون)	43.931.894
الباب 35	ادارة الدفاع الوطني ـ الدرك الملكي (المعدات والنفقات المختلفة)	27.906.000
	مجموع الفرع التاسع	665.197.348
	الفرع العاشر.	
	وزارة الداخلية.	
الباب 36	وزارة الداخلية (الموظفون)	52.526.194
الباب 37	وزارة الداخلية ـ (الادوات والنفقات المختلفة)	130.336.609
الباب 38	وزارة الداخلية ـ القوات المساعدة (الموظفون)	134.032.982
الباب 39	وزارة الداخلية ـ القوات المساعدة (المعدات والنفقات المختلفة)	14.393.830
الباب 40	وزارة الدخلية ـ المديرية العامة للامن الوطني (الموظفون)	153.653.106
الباب 41	وزارة الداخلية ـ المديرية العامة للامن الوطني (المعدات والنفقات المختلفة)	35.546.000
الباب 42	وزارة الداخلية ـ المديرية العامة لمراقبة التراب الوطني (الموظفون)	12.739.938
الباب 43	وزارة الداخلية ـ المديرية العامة لمراقبة التراب الوطني (الادوات والنفقات المختلفة)	22.277.137
	مجموع الفرع العاشر	555.505.796
	الفرع الحادى عشر.	
	وزارة التعمير والسكنى والمحافظة على البيئة الطبيعية	
الباب 44	وزارة التعمير والسكنى والمحافظة على البيئة الطبيعية (الموظفون)	5.970.954
الباب 45	وزارة التعمير والسكنى والمحافظة على البيئة الطبيعية (الادوات والنفقات المختلفة)	3.056.500
	مجموع الفرع الحادى عشر	9.027.454

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام الابواب	البوزارات أو المصالح	الاعتمادات عن سنة 1974
	الفرع الثاني عشر.	
	وزارة المالية.	
	التحملات المشتركة.	
الباب 46	وزارة المالية (الموظفون)	100.182.206
الباب 47	وزارة المالية (الادوات والنفقات المختلفة)	16.624.159
الباب 48	وزارة المالية ـ التحملات المشتركة ـ الدين العمومي والمنح الخصوصية	5.645.656
الباب 49	وزارة المالية ـ التحملات المشتركة ـ الاعانات المالية والمبالغ المرجعة والتعويضات الخصوصية والتخفيض من الضرائب وارجاع المبالغ والاموال الملغاة	731.908.258
	مجموع الفرع الثاني عشر	854.360.279
	الفرع الثالث عشر.	
	وزارة التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية.	
الباب 50	وزارة التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية ـ الصناعة العصرية والمناجم (الموظفون)	8.038.384
الباب 51	وزارة التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية ـ الصناعة العصرية والمناجم (الادوات والنفقات المختلفة)	3.194.300
الباب 52	وزارة التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية ـ التجارة والبحرية التجارية (الموظفون)	5.993.560
الباب 53	وزارة التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية ـ التجارة والبحرية التجارية (الادوات والنفقات المختلفة)	6.343.800
	مجموع الفرع الثالث عشر	23.570.044
	الفرع الرابع عشر.	
	وزارة الاشغال العمومية والمواصلات.	
الباب 54	وزارة الاشغال العمومية والمواصلات (الموظفون)	69.329.667
الباب 55	وزارة الاشغال العمومية والمواصلات (الادوات والنفقات المختلفة)	27.928.500
الباب 56	وزارة الاشغال العمومية والمواصلات ـ أشغال الصيانة والاصلاحات الكبرى	41.790.000
	مجموع الفرع الرابع عشر	139.048.167
	الفرع الخامس عشر.	
	وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي	
الباب 57	وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي (الموظفون)	102.971.141
الباب 58	وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي (الادوات والنفقات المختلفة)	136.919.540
	مجموع الفرع الخامس عشر	239.890.681
	الفرع السادس عشر.	
	وزارة التربية الوطنية	
الباب 59	وزارة التربية الوطنية ـ التعليم العالي (الموظفون)	39.013.200
الباب 60	وزارة التربية الوطنية ـ التعليم العالي (الادوات والنفقات المختلفة)	56.684.000
الباب 61	وزارة التربية الوطنية ـ التعليم الثانوي والتقني (الموظفون)	429.089.984
الباب 62	وزارة التربية الوطنية ـ التعليم الثانوي والتقني (الادوات والنفقات المختلفة)	44.805.080
الباب 63	وزارة التربية الوطنية ـ التعليم الابتدائي (الموظفون)	427.710.924
الباب 64	وزارة التربية الوطنية ـ التعليم الابتدائي (الادوات والنفقات المختلفة)	20.678.000
	مجموع الفرع السادس عشر	1.017.981.188
	الفرع السابع عشر.	
	وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية والشبيبة والرياضة	
الباب 65	وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية والشبيبة والرياضة ـ الشغل والشؤون الاجتماعية (الموظفون)	10.283.972
الباب 66	وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية والشبيبة والرياضة ـ الشغل والشؤون الاجتماعية (الادوات والنفقات المختلفة)	9.830.491
الباب 67	وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية والشبيبة والرياضة ـ الشبيبة والرياضة (الموظفون)	15.171.704
الباب 68	وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية والشبيبة والرياضة ـ الشبيبة والرياضة (الادوات والنفقات المختلفة)	14.194.300
	مجموع الفرع السابع عشر	49.480.467

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ارقام الابواب	الوزارات أو المصالح	الاعتمادات عن سنة 1974
	الفرع الثامن عشر.	
	وزارة الصحة العمومية	
الباب 69	وزارة الصحة العمومية (الموظفون)	159.642.897
الباب 70	وزارة الصحة العمومية (الادوات والنفقات المختلفة)	106.088.498
	مجموع الفرع الثامن عشر	265.731.395
	الفرع التاسع عشر.	
	وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية والثقافة.	
الباب 71	وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية والثقافة ـ الاوقاف والشؤون الاسلامية (الموظفون	1.991.487
الباب 72	وزارة الاوقاف الشؤون الاسلامية والثقافة ـ الاوقاف والشؤون الاسلامية (الادوات والنفقات المختلفة)	3.416.725
الباب 73	وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية والثقافة ـ الثقافة (الموظفون)	17.005.589
الباب 74	وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية والثقافة ـ الثقافة (الادوات والنفقات المختلفة) .	6.055.520
	مجموع الفرع التاسع عشر	28.469.321
	الفرع العشرون.	
	النفقات المختلفة.	
الباب 75	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	748.000.000
	مجموع الفرع العشرين	748.000.000
	مجموع نفقات التسيير من الميزانية العامة للدولة	4.951.000.523

***

الجدول « ج »

(الفصل 30).

التوزيع حسب الابواب والفصول والفقرات للترخيصات بالالتزام الممنوحة سلفا برسم نفقات التسيير بالميزانية العامة للدولة من الاعتمادات الواجب فتحها عن سنوات 1975 و 1976 و 1977.

(بالدرهم)

بيان المصالح	الترخيصات بالالتزام			
	عن سنة 1975	عن سنة 1976	عن سنة 1977	المجموع
الباب 56 ـ وزارة الاشغال العمومية والمواصلات				
اشغال الصيانة والاصلاحات الكبرى.				
الفصل 1 ـ الطرق والجسور.				
الفقرة 1 ـ صيانة وتجديد واصلاح الطرق الرئيسية والثانوية	9.000.000	9.000.000	9.000.000	27.000.000
الفصل 2 ـ الاشغال المائية.				
الفقرة 1 ـ صيانة الانهار ومجارى المياه	10.000	10.000	–	20.000
مجموع الباب 56	9.010.000	9.010.000	9.000.000	27.020.000
الباب 70 ـ وزارة الصحة العمومية.				
(المعدات والنفقات المختلفة)				
الفصل 5 ـ اللوازم الصيدلية والادوات الطبية وأدوات الاستغلال ـ اشتراؤها وتعبئتها وتوزيعها وشحنها ومرورها وتأمينها وتلفيفها ـ اصلاح الادوات التقنية وأدوات الاستغلال	8.800.000	–	–	8.800.000
مجموع الباب 70	8.800.000	–	–	8.800.000
مجموع الترخيصات بالالتزام الممنوحة عن سنوات 1975 و 1976 و 1977	17.810.000	9.010.000	9.000.000	35.820.000

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجدول « د »

(الفصل 31).

(بالدرهم)

أرقام الابواب	الوزارات أو المصالح	اعتمادات الاداء عن سنة 1974	اعتمادات الالتزام 1975	اعتمادات الالتزام 1976 والسنوات الموالية
1	القصر الملكي والمصالح التابعة له	35.126.000	25.800.000	43.200.000
2	الوزير الاول ـ كتابة الدولة في التخطيط والتنمية الجهوية	12.706.400	10.380.000	6.819.000
3	الوزير الاول ـ المكتب الوطني للصيد البحري	2.840.000	4.040.000	5.780.000
4	الوزير الاول ـ كتابة الدولة في الانعاش الوطني والتعاون الوطني والصناعة التقليدية	71.627.000	72.050.000	136.243.000
5	وزارة الشؤون الادارية ، الامانة العامة للحكومة	2.226.263	4.143.000	1.426.000
6	وزارة الانباء	40.083.000	35.635.000	68.400.000
7	وزارة السياحة	16.121.000	44.085.000	17.284.000
8	وزارة العدل	15.336.000	28.027.500	41.208.000
9	وزارة الشؤون الخارجية	—	5.000.000	9.000.000
10	وزارة الداخلية	201.353.000	186.002.000	341.811.923
11	وزارة التعمير والسكنى والمحافظة على البيئة الطبيعية	98.570.000	110.140.000	216.890.000
12	وزارة المالية	312.803.000	277.184.000	487.956.000
13	وزارة التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية	107.042.920	134.023.000	133.662.520
14	وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي	437.700.300	474.158.316	836.140.553
15	وزارة الاشغال العمومية والمواصلات	734.876.034	829.[illegible].000	[illegible].124.121.800
16	وزارة البريد والبرق والتليفون	2.706.444	114.059.000	178.080.000
17	وزارة التربية الوطنية	188.590.900	291.994.400	320.933.100
18	وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية والشبيبة والرياضة	32.139.000	43.054.000	31.887.000
19	وزارة الصحة العمومية	35.053.000	88.493.000	126.147.000
20	وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية والثقافة	19.000.000	11.520.000	10.160.000
21	ادارة الدفاع الوطني	300.000.000	332.215.682	628.327.807
22	وزارة الدولة المكلفة بالتعاون وتكوين الاطارات	20.000.000	40.000.000	55.000.000
	مجموع الميزانية العامة	2.689.644.261	3.181.159.898	4.820.477.708

***

الجدول « هـ »

(الفصل 32).

التوزيع حسب الوزارات والابواب للاعتمادات المفتوحة برسم نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين الطافي في الميزانية العامة للدولة عن سنة 1974.

(بالدرهم)

ارقام الابواب	الوزارات أو المصالح	اعتمادات سنة 1974
الباب 1	وزارة المالية ـ الدين القابل للاستهلاك	426.942.452
الباب 2	وزارة المالية ـ الدين الصافي	91.340.000
	مجموع نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين الصافي من الميزانية العامة للدولة	518.282.452

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجدول « و »

(الفصل 33).

التوزيع حسب الابواب للاعتمادات المفتوحة برسم نفقات الاستغلال الخاصة بالميزانيات الملحقة عن سنة 1974.

(بالدرهم)

أرقام الابواب	بيان النفقات	اعتمادات سنة 1974
	الميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية	
الباب 1	الموظفون	1.341.330
الباب 2	الادوات والنفقات المختلفة	628.933
الباب 3	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	320.000
الباب 4	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة برسم نفقات الاستثمار	390.737
	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية	2.681.000
	الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء	
الباب 1	الموظفون	4.913.872
الباب 2	الادوات والنفقات المختلفة	3.337.200
الباب 3	التحملات المالية	3.076.962
الباب 4	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	795.000
الباب 5	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة برسم نفقات الاستثمار	15.123.966
	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء	27.247.000
	الميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء	
الباب 1	الموظفون	5.546.000
الباب 2	الادوات والنفقات المختلفة	5.165.300
الباب 3	التكاليف المالية	7.561.971
الباب 4	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	1.042.500
الباب 5	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة برسم نفقات الاستثمار	للتذكرة
	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء	19.315.771
	الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون	
الباب 1	الموظفون	93.322.754
الباب 2	الادوات والنفقات المختلفة	41.757.900
الباب 3	التحملات المالية	9.926.790
الباب 4	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	20.000.000
الباب 5	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة برسم نفقات الاستثمار	77.167.556
	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون	242.175.000
	الميزانية الملحقة الخاصة بالاذاعة والتلفزة المغربية	
الباب 1	الموظفون	9.627.132
الباب 2	الادوات والنفقات المختلفة	23.362.738
الباب 3	التحملات المالية	4.490.503
الباب 4	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	2.400.000
الباب 5	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة برسم نفقات الاستثمار	للتذكرة
	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقة الخاصة بالاذاعة والتلفزة المغربية	39.880.373
	المجموع العام لنفقات الاستغلال الخاصة بالميزانيات الملحقة	331.299.144

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجدول « ز »

(الفصل 34).

التوزيع حسب الابواب والفصول والفقرات للترخيصات بالالتزام الممنوحة سلفا برسم نفقات الاستغلال بالميزانيات الملحقة من الاعتمادات الواجب فتحها عن سنوات 1975 و 1976 و 1977 و 1978

(بالدرهم)

بيان المصالح	الترخيصات بالالتزام				
	عن سنة 1975	عن سنة 1976	عن سنة 1977	عن سنة 1978	المجموع
الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء.					
الباب 2 ـ الادوات والنفقات المختلفة. الفصل 5 ـ الادوات والاشغال ـ الصيانة والاصلاحات الكبرى. الفقرة 7 ـ الصيانة والاصلاحات الخاصة بمنشآت الميناء	750.000	750.000	750.000	750.000	3.000.000
مجموع الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء ...	750.000	750.000	750.000	750.000	3.000.000
الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون					
الباب 2 ـ الادوات والنفقات المختلفة. الفصل 13 ـ اشغال صيانة الخطوط والشبكات والمراكز	1.500.000	—	—	—	1.500.000
مجموع الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون	1.500.000	—	—	—	1.500.000
مجموع الترخيصات بالالتزام الممنوحة عن سنوات 1975 و 1976 و 1977 و 1978	2.250.000	750.000	750.000	750.000	4.500.000

***

الجدول « ح »

(الفصل 35).

التوزيع حسب الابواب للاعتمادات المفتوحة برسم نفقات الاستثمار والميزانيات الملحقة عن سنة 1974

(بالدرهم)

ارقام الابواب	العناوين	اعتمادات الاداء عن سنة 1974	اعتمادات الالتزام	
			1975	1976 والسنوات الموالية
فريد	الميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية	1.387.000	1.623.000	926.000
فريد	الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء	42.324.000	28.140.000	31.015.000
فريد	الميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء	25.830.000	61.255.000	132.390.000
فريد	الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون.....	79.874.000	114.059.000	178.080.000
فريد	الميزانية الملحقة الخاصة بالاذاعة والتلفزة المغربية	35.313.000	50.600.000	65.600.000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بالميزانيات الملحقة	184.728.000	255.677.000	408.011.000

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 1238.73 بتاريخ 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) بتطبيق الفصل 37 من المرسوم الملكى رقم 1010.65 الصادر فى 8 رمضان 1385 (31 دجنبر 1965) بمثابة قانون المالية عن سنة 1966.

ان وزير المالية ،

بناء على الفصل 37 من المرسوم الملكى رقم 1010.65 الصادر فى 8 رمضان 1385 (31 دجنبر 1965) بمثابة قانون المالية عن سنة 1966 كما وقع تغييره بالفصل 7 من المرسوم الملكى رقم 203.68 الصادر فى 9 محرم 1388 (8 أبريل 1968) بمثابة القانون المعدل للمالية عن سنة 1968 والفصل 44 من الظهير الشريف بمثابة قانون المالية رقم 1.73.707 بتاريخ 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول.

تنقسم المؤسسات الى صنفين لاجل تطبيق مقتضيات المقطع 3 بالفصل 37 من قانون المالية عن سنة 1966 المشار اليه أعلاه والمتعلق باحداث مذخر الاستثمار :

1 – مؤسسات الانتاج المتوفرة على صفة منتج جبائى حسب مدلول الفصل 5 من الظهير الشريف رقم 1.61.444 الصادر فى 22 رجب 1381 (30 دجنبر 1961) المعوضة بموجبه الضريبة على المعاملات بضريبة على المنتوجات وضريبة على الخدمات ؛

2 – مؤسسات التجارة وتقديم الخدمات وكذا جميع الاعمال المهنية المفروضة عليها ضريبة الارباح المهنية.

الفصل الثانى.

يخصص مذخر الاستثمار وجوبا باقتناء سندات التجهيز لمدة عشر سنوات الى غاية :

– 50 % من مبلغه فيما يخص المؤسسات المثبتة توفرها على صفة منتج جبائى ؛

– 80 % من مبلغه فيما يخص المؤسسات الاخرى.

ويحتفظ بالباقى من المذخر فى أصول المؤسسة ولا يمكن توزيعه

ويتعين على المؤسسات الداخلة فى الصنف الاول أن تضيف الى التصريح بالضريبة المفروضة على الارباح المهنية شهادة تثبت توفرها على صفة منتج جبائى.

الفصل الثالث.

ان مبلغ مذخر الاستثمار الذى لا يكون استعماله فى سندات التجهيز اجباريا يعتبر بمثابة مبلغ متوفر فى حالة تفويت مؤسسة أو انقطاعها عن العمل.

غير أن عمليات اندماج الشركات بعضها فى بعض أو انضمام بعضها الى بعض أو تحويلها من حيث النظام الاساسى القانونى لا يغير فى شىء من وجوب الاحتفاظ فى خصوم الشركة المنضم اليها أو الجديدة بمجموع مذخر الاستثمار.

الفصل الرابع.

يباشر فى حالة تصفية شركات توزيع سندات التجهيز على الشركاء المساهمين فى التصفية.

ويصفى المتحصل من ارجاع سندات التجهيز طبق نفس الصور والكيفيات المطبقة على العناصر الاخرى لاصول المؤسسة.

الفصل الخامس.

يدخل هذا القرار فى حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 1974 ويلغى القرار رقم 185.68 الصادر فى 9 أبريل 1968 بشأن نفس الموضوع.

وحرر بالرباط فى 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973).

وزير المالية ،

الامضاء : بنسالم جسوس.

المطبعة الرسمية – الرباط

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.